

الأمم المتحدة
الجمعية العامة

اللجنة الأولى
الجلسة ٣٤
المعقودة يوم الثلاثاء
١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١
الساعة ١٠/٠٠
نيويورك

الدورة السادسة والأربعون
الوثائق الرسمية

LINDA

1991 مغلقة ١٨ ١٩٩١ للجلسة الرابعة والثلاثين

(بولندا)

السيد مروزييتش

UNION

الرئيسي

المحتويات

النظر والبت في مشاريع القرارات في إطار جميع بنود جدول الأعمال المتعلقة
بمنزع السلاح

Distr. GENERAL
A/C.1/46/PV.34
22 November 1991

ARABIC

* هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج
التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مديلة
بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع
واحد من تاريخ نشرها الى :
Chief of the Official :
Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United
Nations Plaza
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في تمويب
مستقل لكل لجنة من اللجان على حدة .

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٤٥ .

البنود ٤٧ الى ٦٥ من جدول الاعمال (تابع)

النظر والبت في مشاريع القرارات في إطار جميع بنود جدول الاعمال المتعلقة

بنزع السلاح

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطي الكلمة الآن لأمين

اللجنة ، السيد خيرادي .

السيد خيرادي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أود أن

أعلم اللجنة أن البلدان التالية قد انضمت الى مقدمي مشاريع القرارات التالية :

A/C.1/46/L.7/Rev.1 : أوروغواي وكوستاريكا ؛

A/C.1/46/L.11 و L.12 و L.25 : كوستاريكا ؛

A/C.1/46/L.27 : الأرجنتين وتركيا ؛

A/C.1/46/L.9 : بولندا والصين ؛

A/C.1/46/L.29 : الصين ؛

A/C.1/46/L.25 : أوكرانيا والجزائر ؛

A/C.1/46/L.14 : ساموا ؛

A/C.1/46/L.17 : ساموا وفنزويلا وقبرص ؛

A/C.1/46/L.23 : اكوادور ؛

وأود أيضا أن أوجه انتباه اللجنة الى تغييرات في الصياغة التحريرية يتعين إدخالها على النص الانكليزي لمشروع القرار A/C.1/46/L.35/Rev.1 .
 أولا ، في الفقرة الشامنة من الديباجة ، ينبغي إضافة كلمة "on" بعد كلمة "particular" .
 ثانيا ، في الفقرة ٦ من المنطوق ، توضع كلمة "of" بدلا عن كلمة "from" الواردة بعد كلمة "free" .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تنتقل اللجنة الى البت في مشاريع القرارات التالية :

في المجموعة ٤ : A/C.1/46/L.35/Rev.1

في المجموعة ٥ : A/C.1/46/L.9

في المجموعة ٨ : A/C.1/46/L.7/Rev.1 و L.12 و L.21 و L.25 و L.27

و L.29 و L.38 .

وقبل أن تبت اللجنة في مشروع القرار A/C.1/46/L.35/Rev.1 الوارد في المجموعة ٤ أعطي الكلمة لممثل مصر ليعرضه .

السيد العربي (مصر) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : إن منطقة الشرق

الاوسط مهد الحضارة ، وهي منطقة غنية بالتراث الحضاري والفكري ومهبط الديانات السماوية الثلاث الداعية الى السلم بوصفه حجر الزاوية لرسالتها الروحية . ومع ذلك ما فتئ الشرق الاوسط مسرحا للمطاحنة والصراع المسلح منذ أكثر من ٤٠ سنة .

ويبدو بالتالي أنه من المناسب اليوم أكثر من أي وقت مضى ، وعلى ضوء التطورات الهائلة الاخيرة ، أن نشرع بجدية بإرساء الاسس المتينة التي ننطلق منها نحو إنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية في منطقة الشرق الاوسط . ويعد توافق الآراء البارز في الجمعية العامة حول هذا الاقتراح والتأييد الراسخ الذي تلقاه في مختلف المحافل المتعددة الاطراف ، وأيضا من خلال الإعلانات الانفرادية ، شاهدا ساطعا على مصداقية هذا المفهوم بوصفه تدبيرا ملموسا .

إن إنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية سيسهم إسهاما كبيرا في منع انتشار الاسلحة النووية ، وسيعزز بالتالي أمن جميع الدول في المنطقة . فضلا عن ذلك ، فإنه يزيل ما يتعرض له السلم والامن الدوليان من خطر كامن في أي سياق للتسلح النووي يقع في الشرق الاوسط . وبالتالي ، فإنه يعتبر أحد التدابير الهامة لبناء الثقة ، ودليلا على الرغبة المشتركة لجميع الدول في المنطقة في العيش بسلام .

وفي الدورة الخامسة والاربعين للجمعية العامة عرضت على الدول الاعضاء "دراسة عن التدابير الفعالة التي يمكن التحقق منها والكفيلة بتيسير إنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية في منطقة الشرق الاوسط" للنظر فيها . وقد حظيت هذه الدراسة بترحيب عام بوصفها نهجا مغيدا ومتوازنا للسعي الى تحقيق هدف هام . وإذ أقتبس من هذه الدراسة ، أود أن أشير الى استنتاجاتها حيث جاء فيها :

"من الواضح أنه ليس ثمة حل فوري للمشكلة ، ولاشك أيضا في أن الهدف المنشود يمكن بلوغه - فهو ليس بالحلم الموهوم .

"وإذا كان الجهد المطلوب كبيرا ، فالشمار المجتناة من النجاح

حافلة أيضا". (A/45/435 ، المرفق ، الفقرتان ١٧٥ و ١٧٦)

إننا ندرك تماما أنه لا يمكن تحقيق السلم والامن والاستقرار في منطقة الشرق الاوسط إلا عندما يتم تحقيق تسوية شاملة وعادلة ودائمة للصراع العربي الاسرائيلي ، إلا أن من الضروري إقامة المناخ الذي ييسر تحقيق هذه النتيجة . ونحن نرى أن إنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية سيسهم إسهاما كبيرا في هذا المجال . ومن الاهمية بمكان أن نؤكد على أنه لا ينبغي رؤية المنطقة بوصفها مجرد عنصر ثانوي في معادلة الشرق الاوسط . بل على العكس ، إن الاهداف التي تنشدها أهداف أساسية في حد ذاتها ، حيث أنها تزيل الاخطار التي يمثلها البعد النووي لسباق التسلح في منطقة الشرق الاوسط .

وفي هذه المناسبة ، وكما كان الحال في المناسبات السابقة ، تجد مصر أن من الضروري التأكيد من جديد على ما نعتبره شروطا أساسية مسبقة ، وهي : أن تأخذ جميع

دول المنطقة على عاتقها تعهدات متساوية وملزمة قانونا بالتخلي عن خيار الاسلحة النووية ؛ وأن تمتثل جميع دول المنطقة لمعاهدة عدم الانتشار وأن تطبق بالكامل ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية على منشآتها النووية ؛ وأن يتم توسيع نطاق تدابير مناسبة وكافية من جانب الدول الخارجية ، ولاسيما الدول الحائزة للأسلحة النووية ، لتشمل دول المنطقة ؛ وأن تطور دول المنطقة تدابير بناء الثقة في الميدان النووي ، ولاسيما تلك التي توفر الوضوح في البرامج النووية ؛ وأن تصاغ اجراءات التحقق والمراقبة اللازمة لضمان الامتثال للاهداف التي تتقرر في المراحل الضرورية لإنشاء المنطقة الخالية من الاسلحة النووية وبعدها ، وأن توافق عليها جميع الاطراف المعنية ، وأن توفر هذه الاجراءات أقصى درجة ممكنة من الطمأنة لجميع الدول بمراعاة شواغلها الامنية المشروعة .

وإذ أعرض مشروع القرار A/C.1/46/L.35/Rev.1 ، المؤرخ في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ ، المعنون "إنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية في منطقة الشرق الاوسط" ، فلن أستطيع مهما قلت أن أغالي في التأكيد على الاهمية التي تعلقها مصر على تحقيق هذا الهدف .

وفي رأينا المدروس أن الوقت قد حان للانتقال الى التحقق من عناصر الاتفاق الممكن بشأن إنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية في الشرق الاوسط . ولهذا السبب ، فإن الفقرة ٧ من منطوق مشروع القرار تسعى مرة أخرى الى الاستفادة من المساعي الحميدة للامين العام لاعطاء قوة دفع لهذه العملية . ونحن على ثقة من أن الامم المتحدة ستقوم بدور فعال في تحقيق هذا الإجراء الهام .

أود أيضا أن أسترعي الانتباه الى الفقرة الثامنة من الديباجة والفقرة ٦ من المنطوق حيث أشير الى إنشاء منطقة خالية من أسلحة التدمير الشامل في منطقة الشرق الاوسط .

ومما يذكر أنه منذ إعلان الرئيس حسني مبارك لهذه المبادرة في ٨ نيسان/ابريل ١٩٩٠ ، وهي تجتذب قدرا متزايدا من التأييد . وقد اتخذ مجلس الامن قرارا يدعو الى إنشاء منطقة خالية من جميع أسلحة التدمير الشامل في منطقة الشرق الاوسط . ومصادق الأعضاء الخمسة الدائمون عند اجتماعهم في باريس في تموز/يوليه الماضي ، على الدعوة الى إنشاء تلك المنطقة .

والعلاقة الوثيقة بين هذه المبادرة وإنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الاوسط ليست بحاجة الى دليل ، إذ أن هدف كل منهما هو تعزيز آفاق تدابير فعالة لنزع السلاح للقضاء على الآثار المدمرة التي يمكن أن تسببها أسلحة التدمير الشامل هذه ، بما فيها الأسلحة النووية . ويحدونا وطيد الأمل في أن تعمل دول الشرق الاوسط من أجل تنفيذ كل من المقترحين في نفس الوقت ، من أجل تبديد ظلال الشك فيما يتعلق بقدرات نوع أو آخر من أسلحة التدمير الشامل .

وفي الختام ، أقول إن مصر ، بعرضها مشروع القرار A/C.1/46/L.35/Rev.1 ، قد حرصت على الاحتفاظ بجميع عناصر قرارات السنوات السابقة . ولم يدخل أي تحديث تحريري إلا حيثما كان ضروريا . وقد أجرى وفد مصر مشاورات مكثفة تتمثل بمياغة مشروع القرار مع جميع - وأكرر - مع جميع وفود دول الشرق الاوسط ، وكذلك مع الاطراف المعنية الأخرى التي شاركت على نحو بناء في هذا الصدد .

ولهذا ، أؤكد مشروع القرار هذا لدى اللجنة الأولى ، وأتشم أن يحظى بنفس التأييد كما كان الحال في المناسبات السابقة ، وأن يعتمد دون تصويت .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطي الكلمة الآن للوفود التي

ترغب في تعليق تصويتها قبل التصويت .

السيد فانمكاريز (هولندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : سأتكلم

بالنيابة عن المجموعة الأوروبية ودولها الإثنى عشرة الاعضاء في إطار البند ٥٤ من جدول الأعمال ، تتناول اللجنة الاولى مسألة إنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية في منطقة الشرق الاوسط .

وتلاحظ الدول الإثنى عشرة أن مصر ما برحت تدعو الى إنشاء مثل هذه المنطقة في قرارات منذ عام ١٩٧٤ . وقد اتخذت هذه القرارات بتوافق الآراء في الجمعية العامة لأكثر من عشر سنوات .

وتشعر الدول الإثنى عشرة بسعادة خاصة لان وفد مصر عرض في هذه السنة أيضا مشروع القرار A/C.1/46/L.35/Rev.1 ، الذي نتعشم أن يحظى بتوافق الآراء . فهو نص متوازن يتناول مسألة تحتل مكانا بارزا على جدول أعمالنا السياسي ، وبخاصة في هذه السنة .

لقد اقترح الرئيس مبارك ، رئيس مصر ، في عام ١٩٩٠ توسيع نطاق المنطقة الخالية من الاسلحة النووية في الشرق الاوسط . واقترح أن تعلن منطقة الشرق الاوسط منطقة خالية من جميع اسلحة التدمير الشامل ، لأن التهديدات التي تتعرض لها المنطقة أخذت تتزايد نتيجة لتكديس الاسلحة فيها . وقد لقي هذا الاقتراح ترحيبا من جانب المجتمع الدولي .

وتمتد الدول الإثنى عشرة أن الإنشاء المبكر لمنطقة خالية من أسلحة التدمير الشامل في منطقة الشرق الاوسط سيشكل تدييرا فعالا لعدم انتشار الاسلحة وتحديدها . وإذا أنشئت منطقة خالية من أسلحة التدمير الشامل ، فإن هذا سيشكل إسهاما كبيرا في تحقيق جملة أهداف منها الحظر العالمي للأسلحة الكيميائية .

ومثل هذه المنطقة ، من أجل أن تكون حقيقية وفعالة على المدى الطويل ، ينبغي أن تتفاوض وأن تتفق عليها بحرية جميع الأطراف في المنطقة . وقد أظهرت أزمة الخليج الى أي مدى يمكن أن يشكل الإفراط في تكديس الاسلحة ، وكذلك انتشار الاسلحة النووية والكيميائية والبيولوجية والقذائف القادرة على إيصال تلك الاسلحة خطرا على السلم والامن .

وقد ذكر قرار مجلس الامن ٦٨٧ (١٩٩١) بهدف إنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية في منطقة الشرق الاوسط . وأشار أيضا الى التهديد الذي تشكله جميع اسلحة التدمير الشامل للسلم والامن في المنطقة ، وكذلك الى ضرورة العمل من أجل إنشاء منطقة خالية من هذه الاسلحة في منطقة الشرق الاوسط .

وتأخذ الدول الإثنتا عشرة علما بالرسالة المؤرخة في ٢١ تموز/يوليه ١٩٩١ ، والموجهة من وزير خارجية مصر الى الامين العام للأمم المتحدة فيما يتصل بالاقتراحات الاخيرة الخاصة بالحد من الاسلحة ونزع السلاح في منطقة الشرق الاوسط . ويمكن أن نذكر هنا أيضا الإعلانين الصادرين عن ممثلي الدول الخمسة دائمة العضوية في مجلس الأمن فيما يتصل بنقل الاسلحة وعدم انتشارها ، والمؤرخين في تموز/يوليه ١٩٩١ وتشرين الاول/أكتوبر ١٩٩١ .

وقد كانت سنة ١٩٩١ بحق سنة قدم فيها عدد لا بأس به من المبادرات التي تتعلق بشكل ضمني أو مباشر بالشرق الاوسط .

وقيام جميع دول المنطقة بإعطاء شكل رسمي لالتزامها بعدم الانتشار ، وعلى سبيل المثال ، بالانضمام الى معاهدة عدم الانتشار واتفاقية الاسلحة البيولوجية والتكسينية ، سيكون خطوة بالغة الاهمية في هذا المضمار .

إن الإنضمام الى معاهدة عدم الانتشار وقبول كامل نطاق الضمانات ، سيقفل دون شك من الشكوك المتصلة بالبرامج النووية ، وسيكون له أيضا أثر مؤات في بناء الثقة . والامتثال الكامل للالتزامات الدولية أمر لازم . ينبغي ألا يكون هناك خوف من ترسانات أو برامج نووية مخبأة . وفي هذا السياق ، تحثي الدول الإثنتا عشرة على الجهود التي يقوم بها المدير العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية .

وقد أعيد التأكيد على وجاهة اتفاقية الاسلحة البيولوجية والتكسينية وعلى قيمتها القانونية والمعيارية في الإعلان الختامي الذي اعتمده المؤتمر الاستعراضي الثالث للدول الاطراف في اتفاقية الاسلحة البيولوجية والتكسينية في ٢٧ ايلول/سبتمبر ١٩٩١ . وقد أكد الإعلان بجلاء على تصميم الدول الاطراف على الاستبعاد الكامل لإمكانية

استخدام العوامل البكتريولوجية والسموم كأسلحة . وأعربت الدول الاطراف أيضا عن إيمانها بأن الانضمام العالمي الى الاتفاقية سيعزز السلم والامن الدوليين . وتود الدول الإثنى عشرة أن تنتهز هذه الفرصة لتدعو جميع الدول الاعضاء في منطقة الشرق الاوسط الى أن تصبح أطرافا في اتفاقية الاسلحة البيولوجية والتكسينية .

وحيث أن إمكانية امتلاك قدرة الأسلحة البيولوجية كانت احتمالا واضحا في الشرق الأوسط - وخير شاهد على ذلك الأحداث الأخيرة في الخليج - ترى الدول الإثنتا عشرة أنه ينبغي لكل الدول في المنطقة أن تبدي اهتماما كبيرا بالانضمام الكامل إلى الاتفاقية . لقد بادر المؤتمر الاستعراضي الثالث لاتفاقية الأسلحة البيولوجية والتكسينية إلى تقصي إمكانية ومائل التحقق من الاتفاقية . وترحب الدول الإثنتا عشرة بإنشاء فريق مخصص من الخبراء الحكوميين ، مفتوح أمام كل الدول الأطراف ، لتعريف ودراسة تدابير التحقق المحتملة من وجهة النظر العلمية والتقنية .

إن المفاوضات المتعلقة بإبرام إتفاقية متعددة الأطراف بشأن الحظر الكامل والفعال لاستحداث وإنتاج وتخزين الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة تحرز تقدما مطردا في مؤتمر نزع السلاح في جنيف . والواقع أن جزءا من ولاية المتفاوضين ينص على أنه ينبغي لهم أن يسعوا جاهدين إلى تحقيق إتفاق نهائي بشأن الإتفاقية في عام ١٩٩٢ . وتأمل الدول الإثنتا عشرة أملا وطيدا أن تسهم كل دول الشرق الأوسط بنشاط في المفاوضات وأن تنضم في نهاية المطاف إلى الاتفاقية .

إن الانضمام العالمي للاتفاقية سيكون أحد عناصرها الهامة . كما أن انضمام كل الدول في الشرق الأوسط ، وهي منطقة استخدمت فيها الأسلحة الكيميائية في عدة مناسبات في الماضي القريب ، من شأنه أن يسهم في أمن المنطقة وأمن العالم بأسره .

إن الدعوة إلى جعل الشرق الأوسط منطقة خالية من أسلحة التدمير الشامل تستحق التأييد الكامل من المجتمع الدولي . ومما تسعد له الدول الإثنتا عشرة أن هذه الدعوة تتجسد الآن أيضا في الفقرة الثامنة من ديباجة مشروع القرار A/C.1/46/L.35/Rev.1 . بل إن هذه الفقرة تتجاوز ذلك بإشارتها إلى نزع السلاح العام الكامل التي تنطوي أيضا على الأسلحة التقليدية .

وفي الختام ، تعرب الدول الإثنتا عشرة عن أملها في أن يمضي الشرق الأوسط على طريق تحديد الأسلحة ونزع السلاح . لقد بيّن مؤتمر مدريد أن توسع جميع الأطراف المعنية في الصراع العربي الإسرائيلي الجلوس معا على مائدة المؤتمر . ولنقم هنا في هذا المحفل بنميينا من العمل أيضا .

السيد ياتيف (اسرائيل) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : منذ أكثر من عقد ، ما برحت اسرائيل تقترح ، وتنضم الى آخرين يقترحون ، إنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية في الشرق الاوسط . وعلاوة على ذلك ما انفكت اسرائيل عبر السنوات تشترك في توافق الآراء في الجمعية العامة بشأن هذا البند ، لانها تؤيد المفهوم العام . وهذا العام أيضا آثرت اسرائيل الإنضمام الى توافق الآراء ، على الرغم من إدخال بعض العناصر الإضافية الى مشروع القرار . أولا ، تود اسرائيل أن تسجل مرة أخرى تحفظها التقليدي فيما يتعلق بمشروع القرار ، وأن تكرر ذكر الطرائق التي تعتبرها على جانب كبير من الأهمية وهي : المفاوضات المباشرة والترتيبات المرضية بصورة متبادلة في المرحلة الأولى ، ثم تكملتها بعد ذلك بضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية . وتري اسرائيل أن إنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية موشوق بها تقرها دول المنطقة ، يُعتبر شرطا مسبقا لإزالة خطر أي حرب جديدة . وتود اسرائيل أن تجدد دعوتها من أجل تنفيذ هذا المقترح ومن أجل جعله يركز على هذه الطرائق .

إن العناصر الإضافية التي أُدخلت على مشروع قرار هذا العام تتضمن ، في جملة أمور ، نصا جديدا في الديباجة ، يرحب بإنشاء منطقة خالية من أسلحة التدمير الشامل - بما فيها الاسلحة النووية في منطقة الشرق الاوسط . وفي هذا الصدد تود اسرائيل أن تكرر الإعراب عن موقفها ، وهو أن أسلحة التدمير الشامل هي جميع الاسلحة التي تقتل المدنيين بشكل عشوائي . وهي تتضمن قدرا وافرا من الاسلحة التقليدية ، وهو ما يُعترف به في تقرير الأمين العام المقدم الى الجمعية العامة (A/45/435) الذي جاء فيه :

"ينبغي تناول جميع العناصر المنفصلة [القدرات النووية والاسلحة الكيميائية والاسلحة التقليدية والنزاع السياسي] بصورة متزامنة ، لأنه لن يكون من الممكن تسوية أي جزء من هذه المشكلة ما لم يكن من الواضح أن هناك تقدما جاريا في تسوية الأجزاء الأخرى" . (A/45/435 ، الفقرة ١٥)

ولقد أثبتت حرب الخليج صحة هذا القول . ومن المسلم به الآن أنه لا يمكن فصل الكميات المخيفة من الاسلحة التقليدية عن وسائل التدمير الشامل الأخرى . لقد واجهت اسرائيل

تهديدا لوجودها خلال حرب الخليج ، ولا يمكنها ببساطة أن تتجاهل دروس الماضي القريب من حيث اتصالها بأمنها . ولذلك أود أن أؤكد أن عبارة "نزع السلاح العام الكامل" الواردة في الديباجة وفي الفقرة ٦ من منطوق مشروع القرار A/C.1/46/L.35/Rev.1 تنطبق على الأسلحة التقليدية مثلما تنطبق على أنواع الأسلحة الأخرى . وعلاوة على ذلك ينبغي أن يكون من المفهوم على نحو صحيح أن هذا ينطوي على عملية تفاوض مباشرة وحررة فيما بين الاطراف في المنطقة .

أما فيما يتعلق بإضافة الفقرة ٧ من المنطوق ، فأود أن أسترعي انتباه اللجنة الأولى الى المراحل الأولى من المحادثات المباشرة التي يؤمل منها أن توفر محفلا مناسباً أيضاً لتناول قضايا تحديد الأسلحة . نعتقد أنه يتعين بذل كل جهد ممكن لتشجيع المفاوضات بين الدول المعنية مباشرة ، وينبغي للأمم المتحدة ، عند نظرها في اتخاذ المزيد من الخطوات في إطار هذا النص ، أن تأخذ في الحسبان "تطور الحالة في المنطقة" - وهي الكلمات المستخدمة في هذه الفقرة .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تبت اللجنة الآن في مشروع

القرار A/C.1/46/L.35/Rev.1 المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الاوسط" .

اعطي الكلمة لأمين اللجنة .

السيد خيرادي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : قدم

مشروع القرار A/C.1/46/L.35/Rev.1 ممثل مصر في الجلسة الرابعة والثلاثين للجنة الأولى ، المعقودة في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعرب مقدم مشروع القرار عن

رغبته في أن يُعتمد المشروع دون تصويت . وإذا لم أسمع اعتراضاً سأعتبر أن اللجنة ترغب في أن تتصرف على هذا النحو .

اعتمد مشروع القرار A/C.1/46/L.35/Rev.1

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطي الكلمة الآن للوفود التي

ترغب في تعليقها بشأن مشروع القرار الذي اعتمد توا .

السيد واتانابي (اليابان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أود أن أعلن تصويت اليابان على مشروع القرار A/C.1/46/L.30 المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في جنوب آسيا" الذي اعتمد بالأمس ، وعلى مشروع القرار A/C.1/46/L.35/Rev.1 المعنون "إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في منطقة الشرق الأوسط" الذي اعتمد توا .

لقد رأيت حكومة اليابان دوماً أن إنشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في الشرق الأوسط وجنوب آسيا وأمريكا اللاتينية - أو في أية منطقة أخرى ، من شأنه أن يسهم في تحقيق هدف عدم انتشار الأسلحة النووية وإقرار السلم والأمن في المنطقة المعنية .

وفي الوقت ذاته ، ترى اليابان أن إنشاء مثل هذه المناطق لن يسهم في تعزيز الأمن في المنطقة المعنية ما لم يتم الوفاء ببعض الشروط . واسمحوا لي أن أعدد بعضاً من أهم الشروط الأساسية . ينبغي أن يكون الاتفاق على إنشاء مثل هذه المناطق الخالية من الأسلحة النووية وكذلك تدابير التحقق الملائمة ، بناء على مبادرة من بلدان المنطقة وبالموافقة الطوعية من جانب كل البلدان المعنية ، بما في ذلك الدول الحائزة للأسلحة النووية . وكذلك ، ينبغي إنشاء المناطق الخالية من الأسلحة النووية بشكل لا يعرض للخطر سلم وأمن المناطق الأخرى ، ويتسق ومبادئ القانون الدولي . علاوة على ذلك ، فإن تقييد جميع بلدان المنطقة المعنية بمعاهدة عدم الانتشار أمر مرغوب فيه لدى إنشاء هذه المنطقة .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تشجع اللجنة الآن في البت في مشاريع القرارات الواردة في المجموعة ٨ ، أي مشاريع القرارات A/C.1/46/L.7/Rev.1 و L.12 و L.21 و L.25 و L.27 و L.29 و L.38 على التوالي . وستبت اللجنة أولاً في مشروع القرار A/C.1/46/L.7/Rev.1 المعنون "الدراسة المتعلقة بالتخطيط لاحتمال استخدام الموارد المخصصة للأنشطة العسكرية في الجهود المدنية لحماية البيئة" .

أعطي الكلمة للوفود التي ترغب في شرح مواقفها قبل البت في مشاريع القرارات الواردة في المجموعة ٨ .

السيد نغروتو كامبياسو (إيطاليا) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية) :

بالنيابة عن وفود كل من ألمانيا وبلجيكا وفرنسا وكندا والمملكة المتحدة وهولندا والولايات المتحدة واليابان وإيطاليا ، يشرفني أن أطرح بعض الأفكار المتصلة بمشروع القرار A/C.1/46/L.21 المعنون "تقرير مؤتمر نزع السلاح" .

يعمل مؤتمر نزع السلاح على أساس توافق الآراء . وهذه هي الطريقة التي يعمل بها ، وهي الطريقة التي ينبغي له أن يعمل بها . وقد خص قدر كبير من الوقت والجهد لتحقيق توافق الآراء في مؤتمر نزع السلاح . فالمفاوضات في ذلك المحفل لن تتوفر لها فرصة حقيقية للنجاح إذا كان الأمر خلاف ذلك . ويعكس تقرير مؤتمر نزع السلاح المقدم إلى الجمعية العامة عددا من الاستنتاجات التي تم تحقيق توافق الآراء بشأنها في مؤتمر نزع السلاح وكذلك العديد من المواقف التي لم يتحقق توافق الآراء بشأنها حتى الآن . ومن ثم ، يوضح التقرير مزيجا من الآراء المتعارضة ومجالات الاتفاق .

ومن ناحية أخرى ، فإن الجمعية العامة تتناول عملها ، بما في ذلك كل بنود جدول أعمال مؤتمر نزع السلاح ، من خلال قرارات محددة تتعلق بموضوع كل بند على حدة . وتتجلى الآراء المتعارضة إزاء المسائل الأساسية في مشاريع قرارات محددة وفي اقتراحات ومفاوضات ، وأخيرا في أنماط التصويت . وهناك مجال واسع للإعراب عن آراء تتعارض تعارضا شديدا .

وفي رأينا ، أن توافق الآراء الذي تم التوصل إليه في مؤتمر نزع السلاح بشأن تقريره السنوي ينبغي أن يتردد صده في الجمعية العامة باعتماد قرار ذي طبيعة إجرائية بتوافق الآراء .

وفي واقع الأمر ، تتضمن مختلف مشاريع القرارات إشارات واضحة إلى إمكانية التفاوض بشأن مختلف البنود ، ولكن الأمر متروك لمؤتمر نزع السلاح ليبث في جدول أعماله .

ليس شمة سبب لإشارة خلاف حول ما ينبغي أن يكون مشروع قرار اجرائي بحث
ذا طبيعة عامة لا تشير الخلاف . وليس من شأن الجمعية العامة أن تحل الخلافات
السياسية التي تتبدى بين الدول الاعضاء في مؤتمر نزع السلاح .
ولكن الصياغة المستخدمة في مشروع القرار A/C.1/46/L.21 مشيرة للخلاف
ولا تفيد عمل مؤتمر نزع السلاح .

وتعرب الوفود التي أتشرف بالكلام نيابة عنها عن أسفها لرؤية مشروع قرار صُغ بصيغة سياسية ، يطرح للتصويت مرة أخرى هذا العام بشأن مؤتمر نزع السلاح . ولن يمكنها تأييده .

ومع ذلك فإن هذه الوفود تأمل أن تتغلب روح توافق الآراء ، وهي أساسية لنجاح مفاوضات نزع السلاح ، وتتضح في القرار ذي الصلة في الدورة القادمة للجمعية العامة .

السيد شا زوكانغ (الصين) (ترجمة شفوية عن الصينية) : أود ، فيما

يتعلق بمشروع القرار A/C.1/46/L.25 ، أن أدلي ببيان موحد بشأن العناصر الأساسية لموقف وفد الصين إزاء منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي . بغض الجهود المشتركة التي بذلتها الشعوب في جميع أنحاء العالم ، حدثت بعض التغيرات الإيجابية في مجال نزع السلاح في الأعوام الأخيرة ، وأحرز نزع السلاح النووي والتقليدي بعض التقدم . وتكثفت بصفة مطردة المفاوضات المتعلقة بعقد اتفاقية للحظر التام للأسلحة الكيميائية ، ودخلت مرحلة حاسمة .

ومع ذلك ، لا تزال الحالة مخيبة للأمال فيما يتعلق بمنع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي . ففي مؤتمر نزع السلاح ، لا تزال هذه المسألة في مرحلة الدراسة العامة والمداولة ، ولم يتسن التوصل الى اتفاق على الولاية التفاوضية . والبلدان الحائزان لأكبر القدرات الفضائية لم يتوقفا عن سباق التسلح في الفضاء الخارجي ، ولم يحرزا تقدما مضمونيا في مفاوضاتهما المتعلقة بأسلحة الفضاء . وبالإضافة الى ذلك ، يبدو أن هدف مفاوضاتهما الثنائية ليس حظر أسلحة الفضاء . فمنذ زمن ليس ببعيد ، أعرب الطرفان عن استعدادهما لمناقشة الوزع المحدود للدفاعات غير النووية للحماية من الهجمات المحدودة بالقذائف التسيارية . وهذا التطور لا بد وأن يدفع المجتمع الدولي الى دراسة آشاره بتمعن .

ويشكل سباق التسلح في الفضاء الخارجي تصعيدا نوعيا لسباق التسلح ، ويمثل تهديدا للسلم والأمن الدوليين . وبالتالي يصبح منع حدوث سباق تسلح

في الفضاء الخارجي مهمة ملحة للغاية . وفي الوقت الذي يبذل فيه المجتمع الدولي برمته كل جهوده لوقف انتشار أسلحة التدمير الشامل على الأرض ، يكون من الأولي به ان يمنع سباق التسلح من الامتداد الى الفضاء الخارجي .

إن الفضاء الخارجي ملك للبشرية كلها ويجب أن يقتصر استعماله على الأغراض السلمية وحدها من أجل تحقيق رفاهة البشرية . وبالتالي يجب أن تحظر أسلحة الفضاء نظرا مطلقا . ويجب أن يتحمل البلدان الحائزان لأكبر القدرات الفضائية مسؤوليات خاصة ، وأن يحتل مركزا قياديا في اتخاذ التدابير الجادة للوقف الفوري لإنتاج وتجريب وصناعة ووزع أسلحة الفضاء - بما فيها القذائف المضادة للقذائف التسيارية والأسلحة المضادة للتوابع . ويجب أن يتفاوضا بجدية على هذا الأساس بغية التوصل الى اتفاق بشأن الحظر الكامل لكل أسلحة الفضاء .

والصين ، شأنها في ذلك شأن غالبية البلدان ، ترى دائما أن مؤتمر نزع السلاح ، وهو الهيئة التفاوضية الوحيدة المتعددة الأطراف المعنية بنزع السلاح ، يجب أن ينشئ فورا لجنة مخصصة لها ولاية تفاوضية ، وأن يعقد اتفاقية دولية بشأن الحظر الكامل لاسلحة الفضاء في أقرب وقت ممكن .

وما برح الوفد الصيني يعمل ، لعدة سنوات متعاقبة ، مع بلدان عدم الانحياز وبلدان أخرى لكي تعتمد هذه اللجنة مشروع قرار واحد بشأن منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي للإفصاح عن الرغبة العالمية للمجتمع الدولي وتطلعاته المشتركة بالنسبة لهذه القضية الهامة . ويقدر وفد الصين جهود جميع الأطراف وتعاونها .

ونظرا لأن الهدف والنية الأساسيين لمشروع القرار A/C.1/46/L.25 الذي اقترحته مجموعة عدم الانحياز يتسقان أساسا مع موقفنا ، فقد شارك وفد الصين في تقديم مشروع القرار هذا وسيؤيده .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : ننتقل الآن الى البت في مشروع

القرار A/C.1/46/L.7/Rev.1 الوارد في المجموعة ٨ .

وأعطي الكلمة لأمين اللجنة .

السيد خيرادي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : قدم

مشروع القرار A/C.1/46/L.7/Rev.1 ست دول ، وعرضه ممثل السويد في الجلسة الثالثة والثلاثين للجنة الاولى ، يوم ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعرب مقدمو مشروع القرار هذا

عن رغبتهم في أن تعتمده اللجنة دون تصويت . وما لم أسمع اعتراضاً ، سأعتبر أن اللجنة تريد أن تتصرف وفقاً لذلك .

اعتمد مشروع القرار A/C.1/46/L.7/Rev.1 .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تنتقل اللجنة الآن الى البت

في مشروع القرار A/C.1/46/L.12 .

أعطي الكلمة الآن لأمين اللجنة ، الذي سيقراً قائمة مقدمي مشروع القرار .

السيد خيرادي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : قدم

مشروع القرار A/C.1/46/L.12 ست دول ، وعرضه ممثل المكسيك في الجلسة الثامنة والعشرين للجنة الاولى ، يوم ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ . والدول المقدمة لمشروع القرار هي اندونيسيا وبوليفيا وسري لانكا وكوستاريكا والمكسيك وميانمار .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : طلب إجراء تصويت مسجل .

أجري تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، الجزائر ، أنغولا ، جزر البهاما ، البحرين ،

بنغلاديش ، بربادوس ، بيلاروس ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ،

بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بوركينا فاسو ،

الكاميرون ، الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، تشاد ،

شيلي ، الصين ، كولومبيا ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ،

كوت ديفوار ، قبرص ، جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ،

جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، إكوادور ، مصر ، إثيوبيا ،

فيجي ، غانا ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غيانا ، هايتي ،

الهند ، إندونيسيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ،

إسرائيل ، جامايكا ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لبنان ، ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، ميانمار ، ناميبيا ، نيبال ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بنما ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، قطر ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سنغافورة ، سري لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، تونس ، أوغندا ، أوكرانيا ، الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، أوروغواي ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زمبابوي .

المعارضون : بلجيكا ، فرنسا ، ألمانيا ، هولندا ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية ، الولايات المتحدة الأمريكية .

المتنعون : ألبانيا ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ، بلغاريا ، كندا ، تشيكوسلوفاكيا ، الدانمرك ، استونيا ، فنلندا ، اليونان ، هنغاريا ، آيسلندا ، أيرلندا ، اليابان ، لاغيا ، لختنشتاين ، ليتوانيا ، لكسمبرغ ، نيوزيلندا ، النرويج ، بابوا غينيا الجديدة ، بولندا ، البرتغال ، جمهورية كوريا ، رومانيا ، أسبانيا ، السويد ، تركيا ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية .

اعتمد مشروع القرار A/C.1/46/L.12 بأغلبية ٩٨ صوتا مقابل ٦ أصوات مع

امتناع ٣٠ عضوا عن التصويت* .

* بعد ذلك أبلغت وفود ايطاليا ورواندا وزائير الامانة العامة بانها كانت تنوي الامتناع عن التصويت .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : نبت الان في مشروع القرار

. A/C.1/46/L.21

اعطي الكلمة لامين اللجنة .

السيد خيرادي (امين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : قدم

مشروع القرار A/C.1/46/L.21 ٢٥ دولة ، وعرضه ممثل يوغوسلافيا في الجلسة الحادية والثلاثين للجنة الاولى ، يوم ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ .

وقائمة مقدمي مشروع القرار هي : إثيوبيا ، إكوادور ، اندونيسيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، باكستان ، البرازيل ، بوليفيا ، بيرو ، الجزائر ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، سريلانكا ، فنزويلا ، فييت نام ، كمبوديا ، كوبا ، كولومبيا ، ماليزيا ، مدغشقر ، مصر ، المغرب ، المكسيك ، ميانمار ، نيجيريا ، الهند ، يوغوسلافيا .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : طلب إجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، الجزائر ، أنغولا ، استراليا ، النمسا ، جزر

البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بيلاروس ، بنين ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بوركينا فاسو ، الكامبيرون ، الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطي ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوبا ، كوت ديفوار ، قبرص ، جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، إكوادور ، مصر ، إثيوبيا ، فيجي ، غانا ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غيانا ، هايتي ، الهند ، اندونيسيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، أيرلندا ، جامايكا ، الأردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ،

لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ،
 مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ،
 موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ،
 ميانمار ، ناميبيا ، نيبال ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ،
 النيجر ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا
 الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، قطر ، المملكة العربية
 السعودية ، السنغال ، سنغافورة ، سري لانكا ، السودان ،
 سورينام ، سوازيلند ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ،
 توغو ، تونس ، اولندا ، اوكرانيا ، اتحاد الجمهوريات
 الاشتراكية السوفياتية ، الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية
 تنزانيا المتحدة ، اوروغواي ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ،
 يوغوسلافيا ، زمبابوي .

المعارضون : بلجيكا ، فرنسا ، ألمانيا ، إيطاليا ، لكسمبرغ ، هولندا ،
 المملكة المتحدة ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : ألمانيا ، الأرجنتين ، بلغاريا ، كندا ، تشيكوسلوفاكيا ،
 الدانمرك ، استونيا ، فنلندا ، اليونان ، هنغاريا ، ايسلندا ،
 اسرائيل ، اليابان ، لاغيا ، لختنشتاين ، ليتوانيا ،
 النرويج ، بولندا ، البرتغال ، جمهورية كوريا ، رومانيا ،
 اسبانيا ، السويد ، تركيا .

اعتمد مشروع القرار A/C.1/46/L.21 بأغلبية ١٠٤ أصوات مقابل ٨ أصوات ، مع

امتناع ٣٤ عضوا عن التصويت* .

* وبعد ذلك أبلغت وفود بوروندي ورواندا وزائير الأمانة العامة بأنها

كانت تنوي التصويت مؤيدة .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تبت اللجنة الان في مشروع

القرار A/C.1/46/L.25 .

أعطي الكلمة لامين اللجنة .

السيد خيرادي (امين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : قدم

مشروع القرار A/C.1/46/L.25 ٢٥ دولة ، وعرضه ممثل مصر في الجلسة الحادية والثلاثين للجنة الاولى ، يوم ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ . وقائمة مقدمي مشروع القرار كما يلي : اثيوبيا ، الأرجنتين ، الاردن ، أفغانستان ، اندونيسيا ، أوكرانيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ، أيرلندا ، البرازيل ، بوليفيا ، بيرو ، الجزائر ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، سريلانكا ، السويد ، الصين ، فنزويلا ، فييت نام ، كوستاريكا ، مصر ، المكسيك ، ميانمار ، نيجيريا ، الهند ، يوغوسلافيا .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : طلب إجراء تصويت مسجل منفصل

على الفقرة ٩ من منطوق مشروع القرار A/C.1/46/L.25 .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، الجزائر ، أنغولا ، الأرجنتين ، استراليا ،

النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ،

بيلاروس ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ،

بروني دار السلام ، بوركينا فاسو ، الكامبيرون ، الرأس الاخضر ،

جمهورية افريقيا الوسطي ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ،

الكونغو ، كوستاريكا ، كوت ديفوار ، كوبا ، قبرص ، جمهورية

كوريا الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، الجمهورية

الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ، استونيا ، اثيوبيا ، فيجي ،

فنلندا ، غانا ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غيانا ،

هايتي ، الهند ، اندونيسيا ، إيران (جمهورية - الإسلامية) ،

العراق ، ايرلندا ، جامايكا ، الاردن ، كينيا ، الكويت ،
 جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، ليسوتو ، ليبيريا ،
 الجماهيرية العربية الليبية ، لختنشتاين ، ليتوانيا ،
 مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، موريتانيا ، موريشوس ،
 المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، ميانمار ، ناميبيا ، نيبال ،
 نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ،
 بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ،
 قطر ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، سنغافورة ،
 سريلانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، السويد ،
 الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، تونس ، أوغندا ،
 أوكرانيا ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الإمارات
 العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، أوروغواي ،
 فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زيمبابوي .

المعارضون : الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : البانيا ، بلجيكا ، بلغاريا ، كندا ، تشيكوسلوفاكيا ،
 الدانمرك ، فرنسا ، المانيا ، اليونان ، هنغاريا ، ايسلندا ،
 اسرائيل ، ايطاليا ، اليابان ، لاتفيا ، لبنان ، لكسمبرغ ،
 هولندا ، النرويج ، بولندا ، البرتغال ، جمهورية كوريا ،
 رومانيا ، اسبانيا ، تركيا ، المملكة المتحدة .

أبقى على الفقرة ٩ من المنطوق بأغلبية ١٠٧ أصوات مقابل صوت واحد مع امتناع

٣٦ عضوا عن التصويت* .

* وبعد ذلك أبلغ وفدا رواندا وزائير الأمانة العامة بأنهما كانا

ينويان التصويت مؤيدين .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : نصوت الان على مشروع القرار

A/C.1/46/L.25 في مجموعه .

طلب إجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، البانيا ، الجزائر ، أنغولا ، الأرجنتين ،
 استراليا ، النمسا ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ،
 بربادوس ، بيلاروس ، بلجيكا ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ،
 بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بلغاريا ، بوركينا
 فاسو ، الكاميرون ، كندا ، الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا
 الوسطي ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، الكونغو ،
 كوستاريكا ، كوت ديفوار ، كوبا ، قبرص ، تشيكوسلوفاكيا ،
 جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ، الدانمرك ، جيبوتي ،
 الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ، استونيا ، اثيوبيا ،
 فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، ألمانيا ، غانا ، اليونان ،
 غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غيانا ، هايتي ، هنغاريا ،
 ايسلندا ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الإسلامية) ،
 العراق ، ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، جامايكا ، اليابان ،
 الاردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ،
 لاتفيا ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، الجماهيرية العربية
 الليبية ، لختنشتاين ، ليتوانيا ، لكسمبرغ ، مدغشقر ،
 ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ،
 المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، ميانمار ، ناميبيا ،
 نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ،
 النرويج ، عمان ، باكستان ، بنما ، بابوا غينيا الجديدة ،

باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، بولندا ، البرتغال ، قطر ،
 جمهورية كوريا ، رومانيا ، المملكة العربية السعودية ،
 السنغال ، سنغافورة ، اسبانيا ، سري لانكا ، السودان ،
 سورينام ، سوازيلند ، السويد ، الجمهورية العربية السورية ،
 تايلند ، توغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ، أوكرانيا ، اتحاد
 الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الإمارات العربية المتحدة ،
 المملكة المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، أوروغواي ،
 فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زمبابوي .

المعارضون : لا أحد .

الممتنعون : الولايات المتحدة الأمريكية .

اعتمد مشروع القرار A/C.1/46/L.25 في مجموعه بأغلبية ١٣٥ صوتا مقابل لا شيء

مع امتناع عضو واحد عن التصويت* .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : نبت الآن في مشروع القرار

. A/C.1/46/L.27

اعطي الكلمة لأمين اللجنة .

السيد خيرادي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : قدم

مشروع القرار A/C.1/46/L.27 ٣٥ دولة ، وعرضه ممثل ألمانيا في الجلسة الحادية
 والثلاثين للجنة الأولى ، يوم ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ . وقائمة مقدمي
 مشروع القرار كما يلي : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الأرجنتين ،
 أسبانيا ، ألمانيا ، أوكرانيا ، إيرلندا ، إيطاليا ، البرازيل ، البرتغال ،

* وبعد ذلك أبلغ وفدا رواندا وزائير الامانة العامة بأنهما كانا

ينويان التصويت مؤيدين .

بلجيكا ، بلغاريا ، بولندا ، بوليفيا ، بيلاروس ، تركيا ، تشيكوسلوفاكيا ،
الدانمرك ، رومانيا ، السويد ، شيلي ، فرنسا ، فنلندا ، كندا ، كوستاريكا ،
لكسمبرغ ، ليسوتو ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ،
النرويج ، النمسا ، نيوزيلندا ، هنغاريا ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ،
اليابان ، اليونان .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعرب مقدمو مشروع القرار عن

رغبتهم في أن تعتمده اللجنة دون تصويت .

ما لم اسمع اعتراضا ، سأعتبر أن اللجنة ترغب في أن تتصرف وفقا لذلك .

اعتمد مشروع القرار A/C.1/46/L.27 .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تبت اللجنة الان في مشروع

القرار A/C.1/46/L.29 .

اعطي الكلمة لامين اللجنة .

السيد خيرادي (امين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : مشروع

القرار A/C.1/46/L.29 قدمه ١٢ عضوا ، وكان قد عرضه ممثل البرازيل في الجلسة السابعة والعشرين للجنة الاولى ، بتاريخ ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ . وقائمة المقدمين كما يلي : الأرجنتين ، اسبانيا ، المانيا ، اوروغواي ، البرازيل ، بوليفيا ، بيرو ، الصين ، فرنسا ، كندا ، الهند ، هنغاريا .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : اعرب مقدمو مشروع القرار هذا

عن رغبتهم في أن تعتمده اللجنة دون تصويت . وإذا لم أسمع اعتراضا سأعتبر أن اللجنة ترغب في أن تتصرف طبقا لذلك .

اعتمد مشروع القرار A/C.1/46/L.29 .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تصوت اللجنة الان على مشروع

القرار A/C.1/46/L.38 .

اعطي الكلمة لامين اللجنة .

السيد خيرادي (امين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : مشروع

القرار A/C.1/46/L.38 كان قد عرضه ممثل سري لانكا في الجلسة الثلاثين للجنة الاولى ، بتاريخ ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ ، نيابة عن الدول الاعضاء في الامم المتحدة الاعضاء في حركة عدم الانحياز .

وتشترتب على مشروع القرار هذا اشار في الميزانية البرنامجية قدمها الامين العام ، وفقا للمادة ١٥٣ من النظام الداخلي للجمعية العامة ، وهي وارادة في

الوثيقة A/C.1/46/L.44 .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : طلب إجراء تصويت مسجل .

أجرى تصويت مسجل .

المؤيدون : أفغانستان ، ألبانيا ، الجزائر ، أنغولا ، الأرجنتين ، جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بيلاروس ، بنن ، بوتان ، بوليفيا ، بوتسوانا ، البرازيل ، بروني دار السلام ، بوركينا فاسو ، بوروندي ، الكامبيرون ، الرأس الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطي ، تشاد ، شيلي ، الصين ، كولومبيا ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوت ديفوار ، كوبا ، قبرص ، جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ، اثيوبيا ، فيجي ، غانا ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غيانا ، هايتي ، الهند ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية - الإسلامية) ، العراق ، جامايكا ، الاردن ، كينيا ، الكويت ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، لبنان ، ليسوتو ، ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ، مالطة ، موريتانيا ، موريشيوس ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ، ميانمار ، ناميبيا ، نيبال ، نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، عمان ، باكستان ، بنما ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ، قطر ، المملكة العربية السعودية ، السنغال ، ستافورة ، سري لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، الجمهورية العربية السورية ، تايلند ، توغو ، تونس ، أوغندا ، أوكرانيا ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الإمارات العربية المتحدة ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، أوروغواي ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ، يوغوسلافيا ، زيمبابوي .

المعارضون : فرنسا ، اليابان ، المملكة المتحدة ، الولايات المتحدة الأمريكية .

الممتنعون : استراليا ، النمسا ، بلجيكا ، بلغاريا ، كندا ،
تشيكوسلوفاكيا ، الدانمرك ، فنلندا ، المانيا ، اليونان ،
ايسلندا ، ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، لاتفيا ، لختنشتاين ،
ليتوانيا ، لكسمبرغ ، هولندا ، نيوزيلندا ، النرويج ،
بولندا ، البرتغال ، جمهورية كوريا ، رومانيا ، اسبانيا ،
السويد ، تركيا .

اعتمد مشروع القرار A/C.1/46/L.38 بأغلبية ١٠٢ صوت مقابل ٤ أصوات ، مع

امتناع ٢٨ عضوا عن التصويت* .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : والآن أعطي الكلمة للممثلين

الذين يرغبون في تعليق تصويتاتهم أو شرح مواقفهم .

السيد كولينز (ايرلندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أود أن أعلن

تصويت وفد بلادي على مشروع القرارين اللذين اعتمدهما اللجنة توا ؛ وهما مشروع القرارين A/C.1/46/L.12 ، "البرنامج الشامل لنزع السلاح" ، و A/C.1/46/L.38 "تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم" . وقد وجد وفد بلادي من الضروري الامتناع عن التصويت على مشروع القرارين .

فيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/46/L.12 يؤيد وفد بلادي المفهوم الذي يجسده ، إلا وهو ضرورة وجود نهج شامل لتناول مسائل نزع السلاح . ومع ذلك ، بسبب الخلافات الكبيرة القائمة بشأن هذا الموضوع بين أعضاء مؤتمر نزع السلاح ، لسنا مقتنعين بجدوى سعيينا في كل عام الى إعادة إنشاء لجنة مخصصة لمؤتمر نزع السلاح معنية بالبرنامج الشامل لنزع السلاح . وحيث أنه ليس هناك أمل في الموافقة على هذا

* بعد ذلك أبلغ وفدا رواندا وزائير الامانة العامة أنهما كانا ينويان

التصويت مؤيدين .

الاقتراح ، فليس من المجدي ، في رأينا ، تكرار هذا القرار دون تغيير في كل عام . وقد يكون من الافضل التوصل الى اتفاق بين أعضاء مؤتمر نزع السلاح على نهج يحظى بتوافق الآراء . ونأمل أن يعتمد هذا النهج في نص العام المقبل ، الامر الذي يمكننا من تجديد تصويتنا الإيجابي .

وفيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/46/L.38 ، مازال وفد بلادي يؤيد إنشاء منطقة سلم في المحيط الهندي . ولقد تابعنا عمل اللجنة المختصة باهتمام كبير . ونلاحظ أن بعض التقدم قد أحرز ، ولكن مازالت هناك اختلافات كبيرة بين الاطراف المعنية ، على عقد المؤتمر المعني بهذا الموضوع في عام ١٩٩٣ . ويرى وفدي أن هذا المؤتمر ، لكي يكتب له النجاح ، ينبغي أن يحظى بتأييد ومشاركة جميع الاطراف المعنية . وحيث أنه ليس هناك اتفاق بين الاطراف بشأن هذا الموضوع ، يرى وفد بلادي أن أحكام مشروع القرار A/C.1/46/L.38 التي تطالب بتنظيم المؤتمر ، بما في ذلك مطالبة الامين العام باتخاذ الترتيبات الضرورية لعقد المؤتمر ، أمر سابق لاوانه . وقد يكون من الافضل في رأينا أن تتفق الاطراف المعنية فيما بينها قبل بدء الاعمال التحضيرية لمؤتمر كولومبو ، ولهذا السبب امتنع وفدي عن التصويت على مشروع القرار هذا .

السيد كمال (باكستان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : في حين
انضم وفد بلادي الى توافق الآراء الذي على أساسه اعتمد دون تصويت مشروع القرار A/C.1/46/L.27 "وضوح النفقات العسكرية" ، أود أن أدلي بما يلي تعليلا لموقف وفد بلادي . إن باكستان تؤيد دائما ، من حيث المبدأ ، الهدف النهائي للاقتراح الخاص بتوفير معلومات موضوعية عن المسائل العسكرية . ومع ذلك ، نرى أن جمع المعلومات عن المسائل العسكرية المتعلقة بكل الدول قد يفضي الى مشاكل محتملة الحدوث بالنسبة للدول الاصغر والاضعف عسكريا . إن توفر المعلومات عن المسائل العسكرية ، من خلال نظام دولي للإبلاغ ، قد يكون ضد المصالح الامنية للدول

المنيرة . ففي حين أن هذه الدول قد لا تستفيد أساسا من المعلومات التي تتلقاها
فيما يتصل بالقدرات العسكرية للدول الأكبر ، فإن المعلومات الخاصة بها ،
باعتبارها دولا صغيرة وضعيفة ، يمكن أن تستخدم ضد مصلحتها من جانب الدول الأكبر
التي تسعى إلى فرض هيمنتها أو نفوذها إقليميا أو عالميا .

وتبحث هيئة نزع السلاح مسألة الميزانيات العسكرية منذ عام ١٩٧٩ ، وقد بذلت الجهود طوال السنوات الماضية لوضع مجموعة مبادئ تحكم أعمال الدول في مجال تجميد الميزانيات العسكرية وتخفيضها . ونرى أن اعتماد معايير تحكمية لتجميد الانفاق العسكري أو تخفيضه دون معالجة الشواغل الامنية للدول يغتقر الى الواقعية . فالتوصيات التي تضعها هيئة نزع السلاح يجب ، على وجه الخصوص ، أن تولي الاعتبار الواجب للشواغل الامنية للدول الصغيرة والنامية وغير المنحازة ولوجهات نظرها الامنية الإقليمية . كما أن التفاوت الكبير في الانفاق على التسلح بين الدول القوية عسكريا والدول الأخرى لا يمكن تبريره . ولهذا السبب فإن تخفيض الميزانيات العسكرية يجب أن تبدأه الدول التي تمتلك أضخم ترسانات عسكرية .

وأخيرا ، قد يكون من الأجدي والأكثر انصافا ربط تخفيض الإنفاق العسكري بتخفيض القوات الذي يشتمل على خفض عدد الرجال والعتاد . وقد وردت الخطوط العريضة لنهج مماثل في الفقرتين ٨٩ و ٩٠ من الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة . وهناك حاجة كبيرة الى وضع سبل ووسائل لتنفيذ ذلك القرار .

السيد واتانابي (اليابان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أود أن

أعلن تصويت وفد بلادي على القرار A/C.1/46/L.38 المعنون "تنفيذ إعلان اعتبار المحيط الهندي منطقة سلم" . وعلى الرغم من أن اليابان تؤيد ، من حيث المبدأ ، عقد مؤتمر بشأن المحيط الهندي ، فإنها تعتقد أن هذا المؤتمر ينبغي أن يسبقه تنسيق لآراء البلدان المعنية ، وبخاصة فيما يتعلق بالمسائل الموضوعية الأساسية . وتشعر اليابان بالأسف لأن مشروع القرار الذي اعتمد منذ لحظات لا يظهر أي محاولة لبلوغ هذا الهدف ، لكنه يحاول مواصلة تنظيم المؤتمر . ولا تستطيع اليابان الموافقة على هذه المحاولة أو على بعض عناصر مشروع القرار .

ومن ثم لا تملك اليابان سوى التصويت ضد مشروع القرار A/C.1/46/L.38 .

السيد ليدوغار (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن

الانكليزية) : طلبت الولايات المتحدة الكلمة لتعليل تصويتها على مشروع القرار A/C.1/46/L.25 ، المعنون "منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي" . وقد صوتت الولايات المتحدة ضد الفقرة ٩ من مشروع القرار ثم امتنعت عن التصويت على مشروع القرار برمته .

وصوتنا ضد الفقرة ٩ لأننا لم نحدد بعد أي مسائل ملائمة لمفاوضات تقييد الأسلحة في الفضاء الخارجي بأي شكل من الأشكال ، إلا فيما يتعلق بالمسائل الجاري بحثها في المحادثات الشنائية بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي بشأن التسلح النووي والفضاء . لكن الفقرة ٩ ظلت قائمة ومن ثم امتنعنا عن التصويت على مشروع القرار برمته نظرا لما قد توصي به الفقرة ٩ وعبارات أخرى في مشروع القرار من أن الولايات المتحدة تعدل موقفها هذا . والولايات المتحدة على استعداد بالطبع للإنضمام الى زملائها في مؤتمر نزع السلاح في محاولة زيادة تفهم المسائل المعقدة العديدة المتعلقة بنزع السلاح والفضاء الخارجي .

السيد شاه (الهند) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : طلبت الكلمة

لتسجيل آراء وفد بلادي بشأن مشروع القرار A/C.1/46/L.27 الذي اعتمد منذ لحظات بتوافق الآراء .

إن الوضوح والصراحة تدبيران ضروريان لبناء الثقة كمبدأ عام . ولئن كانت الهند تؤيد الوضوح ، فإن وفد بلادي يعتقد أن الوضوح ليس غاية في حد ذاته وأنه ينبغي ألا يصبح هدفا نهائيا في حد ذاته . فالوضوح هام إذا اعتبرناه أداة لتحقيق هدف نزع السلاح العام والكامل .

والواقع أن الهند ستقدم المعلومات المتاحة عن الإنفاق العسكري على أمل أن يصبح هذا الأمر ممارسة عالمية تشارك فيها جميع الدول الاعضاء في الأمم المتحدة . فحتى يصبح نظام الإبلاغ مفيدا ويخدم هدف بناء الثقة ، لا بد أن يلتزم به عالميا .

ويعتبر وفد بلادي أيضا أن نظام الإبلاغ الموحد ممارسة آخذة في التطور . ويجب استعراض نظام الإبلاغ وصيغته بغية تحسينهما باستمرار وتعديلهما . وأود أن أشير الى أن هيئة الخبراء المخصصة التي وضعت الصيغة النهائية للمك في عام ١٩٨٠ قد اعترفت في تقريرها بأن بعض أجزاء المك قد تتطلب مزيدا من الدراسة . ونرى على سبيل المثال أن صيغة الإبلاغ ينبغي أن تعكس أيضا الإنفاق العسكري من حيث متوسط نصيب الفرد منه ومن حيث نسبته الى الناتج المحلي الإجمالي لكل بلد ، بغية وضع هذا الإنفاق العسكري في المنظور السليم .

ويأمل وفد بلادي أن يأخذ مقدمو مشروع القرار هذه النقاط في اعتبارهم عند تقديم مشروع قرار بشأن هذا الموضوع في العام المقبل .

السيد أو سوليفان (استراليا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) :

امتنعت استراليا عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/46/L.38 . غير أننا نؤيد بشدة إنشاء منطقة سلم في المحيط الهندي ، وكما تعلم الدول ، حاولت استراليا القيام بدور بناء وفعال في اللجنة المخصصة للمحيط الهندي التي يشير إليها مشروع القرار .

ولسنا مقتنعين بأن سير العمل المحدد في مشروع القرار A/C.1/46/L.38 يوفر لنا نهجا عمليا أو واقعيا . ويرجع ذلك جزئيا الى المغالاة في التوقعات والى وضع نهج مشير للجدل فيما يتعلق بتمويل هذا المؤتمر ، لكنه يرجع بشكل كبير الى أن مشروع القرار لا يعكس بأي درجة من الصدق ما حدث ، ليس في العام الماضي فحسب ، بل في الاعوام القليلة الماضية ، في أعمال اللجنة المخصصة .

واستراليا على علم تام بالمحاولات النشطة التي قامت بها الدول المشاركة في اللجنة المخصصة سعيا الى إيجاد نهج جديدة وسبل جديدة لإعادة تنشيط تلك اللجنة ودعمها . ومن المؤسف أن جميع هذه المحاولات قد فشلت بسبب اختلاف وجهات النظر بشأن اتجاه العمل في المستقبل . وما لم يستطع أعضاء اللجنة المخصصة الاتفاق بشأن اتجاه جديد ، سيظل عمل اللجنة في مأزق فعلي . وبناء على ذلك ، فإن الاقتراح

الداعي الى عقد اجتماعات أخرى ، والوارد في الفقرة ١٣ ، لن يؤدي فيما يبدو
إلا الى مزيد من الانقسام بدلا من اتباع نهج تحضيرى للمؤتمر يقوم على الاتفاق .
وطوال أكثر من ٢٠ عاما ، ظلت اللجنة التحضيرية تعمل من أجل اتمام المسائل
الإجرائية اللازمة قبل عقد المؤتمر . وعلى الرغم من أننا لسنا مقتنعين بأن مشروع
القرار A/C.1/46/L.38 سيحقق تقدما ، فإننا نأمل في سرعة حل المسائل الإجرائية
المتبقية والتمكن في النهاية من جعل المحيط الهندي منطقة سلم .

السيد فاغنماكرز (هولندا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أود أن أعلل ، نيابة عن المجموعة الأوروبية والدول الاعضاء فيها ، التصويت على مشروع القرار A/C.1/46/L.25 المعنون "منع حدوث سباق تسلح في الفضاء الخارجي" .

تلاحظ الدول الاثنى عشرة مرة أخرى الجهود المشتركة للوفود المختلفة التي أتاحت عرض مشروع قرار يمكن لجميع الدول الاعضاء في المجموعة الأوروبية أن تؤيده ، ويعد ذلك استمرارا نرحب به لنمط العام الماضي الذي يمثّل خروجاً على التقليد الذي كان متبعاً وكان يقضي بأن تعرض كل من المجموعات الإقليمية الثلاث ودولة واحدة مشروعاً خاصاً بها . وبالنظر إلى الجهود الرامية إلى ترشيح عمل اللجنة الأولى ، فإن ذلك يمثّل تطوراً ايجابياً .

وفي رأي الدول الاثنى عشرة ، أن هذا النمط الجديد يعبر عن أهمية منع سباق التسلح في الفضاء الخارجي ويمثّل مبادرة مشجعة بأن عمل مؤتمر نزع السلاح بجنييف حول هذا الموضوع سوف يستمر . وبالفعل ، فإن عمل مؤتمر نزع السلاح في هذا العام قد تمخض ، تحت الرئاسة المقتردة للسفير غارسيا موريتان ممثل الأرجنتين عن مناقشة مثيرة ومتعمقة لعدد كبير من البنود . وقد تبين أنه يمثّل ، بالاقتران بالنهج الأكثر إفادة الذي تتبعه الوفود ، أفضل السبل لتسير قدماً إلى الامام في هذا الموضوع البالغ التعقد الذي يتضمن قضايا تقنية كثيرة .

وتلاحظ الدول الاثنى عشرة أن الفقرة ٩ من مشروع القرار A/C.1/46/L.25 لم تحظ بتوافق الآراء . ويرجع ذلك إلى أسباب تتعلق باختلافات وجهات النظر بشأن الجوانب الدستورية للعلاقة بين الأمم المتحدة ومؤتمر نزع السلاح ، بما في ذلك الطريقة التي يدير بها مؤتمر نزع السلاح أعماله . وكانت الدول الاثنى عشرة تفضل أن يكون قد أمكن التوصل إلى صيغة للفقرة ٩ من المنطوق تحظى بتوافق الآراء .

السيد ريفيرو دل روساريو (كوبا) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : لقد انضم وفدي إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار A/C.1/46/L.27 ولكننا نود أن نسجل أننا كنا سنمتنع عن التصويت لو طرح مشروع القرار للتصويت . وكما يعلم الممثلون ،

فإن وفد كوبا لم يؤيد القرار ١٤٢/٣٥ بآء الذي صدر في ١٢ كانون الاول/ديسمبر ١٩٨٠ ، والذي استحدث نظام الإبلاغ الموحد عن النفقات العسكرية . ولا يزال وفدي يؤمن بآء أن توفير المعلومات عن النفقات العسكرية لا يسهل تحقيق ما ترى بعض البلدان أنه يمثل الهدف من هذا النظام - وهو ، كما تتذكرون ، تخفيض الميزانيات العسكرية .

وفضلا عن ذلك ، لا يزال وفدي يعتقد أن مسألة الإبلاغ عن النفقات العسكرية - أو كما يشار إليها الآن ، مسألة وضوح النفقات العسكرية - لا تأخذ في الحسبان مقتضيات الأمن للبلدان الصغيرة التي تتهددها ترسانات البلدان التي تطبق سياسات عدائية وتنفق أموالا طائلة على الأغراض العسكرية . ولا شك أن الوضوح قد يكون مفيدا إذا ما أدى سلوك الدول إلى خلق الثقة وإذا ما اتخذت خطوات للحد من التوتر والمنازعات .

السيد شكري (مصر) : طلبت الكلمة لأفسر موقف مصر من مشروع القرار

A/C.1/46/L.27 بعنوان "وضوح النفقات العسكرية" . إن وفدي كان مستعدا لمسايرة التوافق في الرأي بشأن الموضوع ، إلا أننا كنا سوف نمتنع لو طلب التصويت المسجل تمشيا مع موقفنا السابق بشأن هذا الموضوع ورأينا مازال أن معالجة قضايا مثل النفقات العسكرية للدول بمعزل عن مقتضيات أمنها ليس من شأنها أن تؤتي النتائج الإيجابية المنشودة .

السيد البيطاشي (عمان) : لقد رغبت في أخذ الكلمة لأشرح موقف بلادي من

التصويت على المشروعين A/C.1/46/L.27 و A/C.1/46/L.29 .

لقد شارك وفد بلادي في توافق الآراء حول المشروع الوارد في الوثيقة A/C.1/46/L.27 ، حيث إن بلادي ترى أن فكرة الموضوعية المتوخاة في مشروع القرار تتسبب في إضعاف فكرة الأمن الوطني للدول الصغيرة ونرى في المقابل أن تخفيض النفقات العسكرية يجب أن يلقى أولا على عاتق الدول الكبرى .

أما فيما يتعلق بمشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/46/L.29 ، فإن فكرة المشروع تحرم صغار الدول من تحسين قدراتها فيما يتعلق بالحصول على التكنولوجيا المتطورة وهو نراه مشروعا حسيسا ولا يأخذ في الاعتبار تطلعات الدول الصغيرة في المقام الأول . وكنا ستمتنع عن التصويت لو طرح المشروع للتصويت المسجل .

السيد ليم (سنغافورة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : إنني أشير إلى اعتماد مشروع القرار A/C.1/46/L.27 . إن وفدي كان على استعداد لمجارة توافق الآراء ، ولكن لو كان مشروع القرار قد طرح للتصويت لكان وفدي امتنع عن التصويت .

السيد الفيحاني (البحرين) : لقد اشترك وفدي في توافق الآراء بشأن مشروع القرار A/C.1/46/L.27 . ولكن لو طرح مشروع القرار لتصويت مسجل لامتنع وفدي عن التصويت .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : تشرع اللجنة الآن في البت في مشاريع القرارات الواردة في المجموعة ٦ : A/C.1/46/L.17 و A/C.1/46/L.22 و A/C.1/46/L.32 .

أعطي الكلمة لممثل باكستان لعرض مشروع القرار A/C.1/46/L.32 .

السيد كمال (باكستان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يشرفني أن أعرض مشروع القرار A/C.1/46/L.32 ، المعنون "نزع السلاح الاقليمي" ، بالنيابة عن مقدمي مشروع القرار الـ ٤٤ وهم : استونيا ، اكوادور ، ألمانيا ، أوروغواي ، أوكرانيا ، ايطاليا ، بابوا غينيا الجديدة ، باكستان ، بلجيكا ، بولندا ، بيرو ، تركيا ، توغو ، جمهورية افريقيا الوسطى ، الرأس الاخضر ، ساموا ، السنغال ، سوازيلند ، السودان ، سورينام ، شيلي ، الصومال ، غانا ، غينيا - بيساو ، فنزويلا ، الكامبيرون ، كندا ، كوستاريكا ، كولومبيا ، لاتفيا ، ليبيريا ، ليتوانيا ، ليسوتو ، مالي ، مدغشقر ، مصر ، المملكة العربية السعودية ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، النرويج ، النمسا ، نيبال ، نيوزيلندا ، هولندا ، الولايات المتحدة الامريكية .

منذ البداية ، وفرت الامم المتحدة للمجتمع الدولي مركز تنسيق لجهوده التي يبذلها للنهوض بضمون السلم والامن الدوليين ، من خلال نزع السلاح ، والتسوية السلمية للمنازعات ، والنهوض بالتعاون الدولي في مجالات شتى . ومنذ تلك البداية بالذات ، ظهر نزع السلاح كعامل رئيسي في تحقيق السلم والامن العالميين . وفي الساحة العالمية

المعاصرة التي تتميز بنهاية المواجهات الايديولوجية بين الشرق والغرب ، يقع نزع السلاح في صميم كل الجهود الرامية الى تعزيز هدف السلم والامن الدوليين .
 إن إبرام معاهدة تخفيض الاسلحة الاستراتيجية بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي مؤخرا ، يشكل نقطة تحول في المحادثات المتعلقة بتخفيض الاسلحة بين الدولتين العظميين . ويعد الإعلان الذي أصدره الرئيسان بوش وغورباتشوف مؤخرا بشأن اتخاذ تدابير جريئة بعيدة المدى ، تشمل جملة أمور منها إزالة الاسلحة النووية التكتيكية البرية والبحرية ، تقدما رئيسيا صوب نزع السلاح النووي . وتبشر هذه الخطوات أيضا بمستقبل يبشر بالنجاح ويتميز بروح متزايدة من التعاون والتفاهم المتبادلين .

وثمة اعتراف متزايد في العالم اليوم بأن الكثير من المشاكل والشواغل الامنية للدول يمكن أن تحظى بقدر أكبر من الاعتبار في السياق الاقليمي ، حيث يمكن صياغة التدابير العلاجية التي تتناسب مع الظروف الاقليمية المحددة . إن نجاح مؤتمر الامن والتعاون في أوروبا ، الذي أفضى الى معاهدة القوات المسلحة التقليدية في أوروبا ، يشهد على فكرة مؤداها أن المشاورات الاقليمية توفر أفضل الحلول وأكثرها صلة بالعديد من مشاكل الامن وتحديد الاسلحة . ونأمل أن يعطي الزخم الجديد صوب زيادة الثقة والامن والتعاون في أوروبا دفعة أيضا للجهود الاقليمية في أجزاء أخرى من العالم .

وأوجد الصراع المأساوي في الخليج حسا خاصا بالإلحاحية لاهداف عدم انتشار الاسلحة النووية ونزع السلاح وبناء الثقة في مختلف مناطق العالم . وفي هذا السياق ، إن اقتراحات تحديد الاسلحة ونزع السلاح التي طرحت مؤخرا ، ومن بينها اقتراحا رئيس وزراء باكستان ورئيس مصر ، تتسم بأهمية خاصة بالنسبة لمنطقتي جنوب آسيا والشرق الاوسط . ونحن نشعر بالتشجيع أيضا إزاء التقدم المحرز في أمريكا اللاتينية في هذا الصدد .

ونوافق جميعا على ضرورة مواصلة السعي بإخلاص نحو تحقيق الاستجابة العالمية لنزع السلاح . ويتحتم على جميع البلدان أن تبذل في نفس الوقت مع الجهود العالمية جهودا جماعية على الصعيد الاقليمي بغية النهوض بنزع السلاح وعدم انتشار الاسلحة النووية وتدابير بناء الثقة كلما أمكن ذلك وحيشما تسنى ذلك . وينبغي لهذه التدابير أن تأخذ في اعتبارها بطبيعة الحال الخصائص المحددة لكل اقليم ، وأن توضع على أساس الاتفاق الحر بين الدول المعنية .

يتناول مشروع قرارنا ، الذي يتماشى مع نفس خطوط قرار العام الماضي ٥٨/٤٥ عين ، ثلاثة عناصر معا بأسلوب شامل ، فلا يختص بأحدها دون غيره ولا يستبعد أي عنصر منها . ومن ثم ، فهو مشروع يتسم بأهميته المتساوية وقابليته للتطبيق بالنسبة لجميع المناطق الآن ، كما في المستقبل . وهو يتم الجهود العالمية الحالية والترتيبات القائمة ، ولا يقوض أيها منها بأي حال .

ونحن نأمل أن يحظى مشروع القرار ، الذي اعتمد قرينه السابق بأغلبية ساحقة في العام الماضي ، بتأييد أوسع هذا العام .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطي الكلمة الآن للوفود التي تود الإدلاء ببيانات غير بيانات تعليق مواقفها بشأن مشاريع القرارات الواردة في هذه المجموعة .

السيد دوناي (هنغاريا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أود أن أعتنم هذه الفرصة للإعراب عن وجهة نظر وفدي بشأن الدور الذي يلعبه نزع السلاح الاقليمي وتدابير بناء الثقة ، وهي مسائل تناولتها عدة مشاريع قرارات في المجموعة ٦ ، ولاسيما هذان المشروعان الواردان في الوثيقتين A/C.1/46/L.17 و A/C.1/46/L.22 .

وقد طلب وفد هنغاريا الكلمة في هذه المرحلة من مداوات اللجنة لكي يعرب عن التزامه القوي بالمسائل قيد النظر . وبالإضافة الى ذلك ، نرى أن من الأهمية البالغة أن نولي هاتين المسألتين الاهتمام الواجب ، ليس فقط لأننا أيّدنا بنشاط مشاريع القرارات ذات الصلة ، ولكن لأسباب أخرى أيضا .

أولا ، أن الطابع الخاص بنزع السلاح وتدابير بناء الثقة على الصعيد الاقليمي هو نفسه الذي يضيف على هذه المسائل أهمية قصوى ، فهي مسائل لا غنى عنها وسائفة تقريبا في كل محافل نزع السلاح . وبوسعنا أن نرى ذلك بسهولة إذا ألقينا نظرة عابرة على المحاضر الحرفية لجلساتنا السابقة . ولا يمكننا العثور على أي وفد لم يشر في بيانه إلى شواغل نزع السلاح في منطقته أو إلى خطته الرامية الى تعزيز الثقة على الصعيد الاقليمي ، أو بالأحرى أشار إليها تفصيلا وعلى نحو واف .

وتتحدد أهمية أي جهد من جهود نزع السلاح دائما من خلال فكرة أو مفهوم الامن الذي يمكن فهمه أو تصوره على المستوى الاقليمي . وعند هذا المستوى يشتعل عموما أوار سباق التسلح ، ومن المحتمل أن تفضي التوترات إلى نشوب النزاعات . ويترتب على ذلك أنه ، إذا كان لنا أن نحول دون حدوث سباق التسلح ونتجنب التهديد بانفداع الحرب ، ينبغي لنا أولا أن نساعد على إشاعة النظام ، أو بالأحرى بناء الثقة ، والقيام بجهود نزع التسلح في منطقتنا .

إننا ندرك جيدا أن أي جهد اقليمي لا يمكن إلا أن يكون عنصرا من عناصر الامن الجماعي الشامل ولا يمكن أن يكون بديلا له ، وأي نهج اقليمي إزاء نزع السلاح يجب أن يأخذ في الاعتبار الظروف والسمات المميزة للمنطقة . ونحن مقتنعون بأنه من الخطأ أن نفرض تجارب أية منطقة على مناطق أخرى ذات ظروف مختلفة .

إن الاحداث التاريخية التي وقعت مؤخرا ما كان يمكن تمورها دون مساعـدة تدابير بناء الثقة التي أدخلت سابقا . وهذه التدابير الى جانب تخفيض الاسلحة الحقيقي والتحقق الفعال أصبحت العناصر الثلاثة الرئيسية لعملية نزع السلاح الأوروبية . وخلال إعمال هذه العناصر أصبح واضحا لكل البلدان الأوروبية أن جهودنا الرامية الى نزع السلاح الاقليمي لا يمكن أن يعتبر ناجحا ناجحا حقيقيا ما لم يضمن أن تخفيضات الاسلحة في أوروبا لا تؤدي الى رفع مستوى التسلح في مناطق أخرى .

ودون مزيد من التفصيل يمكننا بتأكيد أن نخلص - كما ذكر وفدا فنلندا وكندا في بيانيهما العامين - الى أن نزع السلاح الاقليمي في أوروبا يؤتي ثماره . وبالرغم من هذه الخلاصة الايجابية لا يمكننا أن نشعر بالارتياح التام أو الرضا التام عن الذات .

إن الاحداث الاخيرة قد برهنت على نحو لافت للنظر أن عملية مؤتمر الامن والتعاون في أوروبا ، وجهودنا الاقليمية الرامية الى بناء الثقة ومنع الصراع ، لم تتمكن من تحصين أوروبا ضد الصراعات المسلحة . وبالتالي ، هناك حاجة ملحة الى تحسين كفاءة مؤسسات مؤتمر الامن والتعاون في أوروبا كذلك آلية منع الصراع على النحو الذي أوضحه وفد النمسا أيضا صحيحا منذ أسبوعين .

إن أول درس يتعين علينا استخلاصه من الحالة الراهنة هو أن نزع السلاح الاقليمي ، أي عملية مؤتمر الامن والتعاون في أوروبا ، لا يمكن أن يكون فعالا حقا دون إيلاء الاعتبار اللازم أيضا للجوانب غير العسكرية للامن . وفي رأينا أنه بعد انتهاء التنـاحر الذي كان يذكي نيران العداوة بين الشرق والغرب ، لم يعد التهديد الحقيقي المباشر الذي يتهدد أمن المنطقة اليوم تهديدا عسكريا . فأوجه المعاناة الاقتصادية

المتزايدة والتعصب القومي ضد الجيران والاقليات الوطنية هي التي تذكى نيران الاعمال العدائية وتشكل تهديدا خطيرا للامن الاقليمي . وفضل سبيل لإزالة هذا التهديد يتمثل في إصرارنا على الديمقراطية الكاملة وحقوق الانسان والحريات الاساسية وسيادة القانون واقتصاد السوق .

ونرى أن مشاكلنا الاقليمية ترجع في جزء منها الى أنه قد تم التفكير في المفاوضات الخاصة بالاسلحة التقليدية في أوروبا وفي عملية مؤتمر الامن والتعاون في أوروبا ، والشروع فيهما في سياق الحرب الباردة ، ومن ثم ، من الصعب علينا في بعض الاحيان أن نستجيب للتحديات الامنية الجديدة وأن ننشد التفكير بالاساليب القديمة وأن نولي الاعتبار الكامل لطابع التحديات الامنية الجديدة المختلفة اختلافا جذريا ، بالإضافة الى بناء نهجنا الأمني وتدابير تعاوننا وتفاهمنا المتبادل ، وأن نطرح جانبا خلافاتنا وما يسفر عنها في النهاية من مجابهة .

إن الدول الاعضاء في مؤتمر الامن والتعاون في أوروبا ، بما اكتسبته من خبرات إبان الازمة التي دفعت مؤخرا ، تدرك تماما أوجه القصور الوظيفية والمؤسسية وهي تبدل قصارى جهدها لتعزيز مؤسسات مؤتمر الامن والتعاون في أوروبا وفي المقام الاول تعزيز دور مركز منع الصراع . وفي رأينا من الحتمي أن تتعاون مختلف المنظمات الاوروبية تعاوننا أوثق في منع اندلاع الصراع ، وأن تشارك الامم المتحدة أيضا مشاركة مباشرة في هذه الجهود .

ويحدونا الأمل في أن يمكن تنفيذ هذه المقترحات مجموعة مؤتمر الامن والتعاون في أوروبا من إيجاد حل لمشكلة أمننا الاقليمي الملحة ولكي يصبح هذا الأمل حقيقة واقعة من الحتمي - في رأينا - أن تعطي الامم المتحدة مزيدا من الزخم لعملية ادارة الازمة الاوروبية .

الرئيسي (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : نبت الآن في مشروع القرار

. A/C.1/46/L.17

وأعطي الكلمة لامين اللجنة .

السيد خيرادي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : إن

مشروع القرار A/C.1/46/L.17 مقدم من جانب ٥٠ وفدا ، وقد تولى عرضه ممثل هولندا في الجلسة السادسة والعشرين للجنة الاولى في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ . ومقدموه هم : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية واسبانيا وأفغانستان واكوداور وألمانيا وأوروغواي وإيرلندا وإيسلندا وإيطاليا وباكستان والبرتغال وبلجيكا وبلغاريا وبنما وبولندا وبوليفيا وبيرو وتايلند وتركيا وتشيكوسلوفاكيا وجمهورية كوريا والدانمرك ورومانيا وساموا والسويد وشيلي وغواتيمالا وغينيا وفرنسا والفلبين وفنزويلا وفنلندا وقبرص والكاميرون وكندا وكوستاريكا وكولومبيا ولكسمبرغ وممسر والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية والنرويج والنمسا ونيبال ونيكاراغوا ونيوزيلندا وهنغاريا وهولندا والولايات المتحدة الامريكية واليونان .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد أعرب مقدمو مشروع القرار

عن رغبتهم في اعتماده دون تصويت . فإذا لم أسمع أي اعتراض سأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف على هذا النحو .

اعتمد مشروع القرار A/C.1/46/L.17 .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : نشرع الآن في البت في مشروع

القرار A/C.1/46/L.22 .

وأعطي الكلمة لأمين اللجنة .

السيد خيرادي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : إن

مشروع القرار A/C.1/46/L.22 مقدم من جانب ٢٥ وفدا ، وقد تولى عرضه ممثل هولندا في الجلسة التاسعة والعشرين للجنة الاولى في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ . وقائمة مقدميه على النحو التالي : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية واسبانيا واستونيا وألبانيا وألمانيا وأوكرانيا وإيرلندا وإيسلندا وإيطاليا والبرتغال وبلجيكا وبلغاريا وبولندا وبيلاروس وتركيا وتشيكوسلوفاكيا والدانمرك ورومانيا والسويد وفرنسا وفنلندا وقبرص وكندا ولختنشتاين ولكسمبرغ وليتوانيا ومالطة والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية والنرويج والنمسا وهنغاريا وهولندا والولايات المتحدة الامريكية ويوغوسلافيا واليونان .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد أعرب مقدمو مشروع القرار عن رغبتهم في اعتماده دون تصويت . فإذا لم أسمع أي اعتراض ، سأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف على هذا النحو .

اعتمد مشروع القرار A/C.1/46/L.22 .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : نشرع الان في البت في مشروع القرار A/C.1/46/L.32 . وأعطي الكلمة لامين اللجنة .

السيد خيرادي (امين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : إن مشروع القرار A/C.1/46/L.32 مقدم من جانب ٤٥ وفدا ، وقام بعرضه ممثل باكستان في بداية هذه الجلسة . وقائمة مقدميه على النحو التالي : استونيا واكوادور وألمانيا وأوروغواي وأوكرانيا وإيطاليا وبابوا غينيا الجديدة وباكستان وبلجيكا وبولندا وبوليفيا وبيرو وتركيا وتوغو وجمهورية افريقيا الوسطى والرافس الاخضر وساموا والسنغال وسوازيلند والسودان وسورينام وشيلي والصومال وغانا وغينيا - بيساو وفنزويلا والكاميرون وكندا وكوستاريكا وكولومبيا ولاتفيا وليبيريا وليتوانيا وليسوتو ومالي ومدغشقر ومصر والمملكة العربية السعودية والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية والنرويج والنمسا ونيبال ونيوزيلندا وهولندا والولايات المتحدة الأمريكية .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد طلب إجراء تصويت مسجل .

أجري تصويت مسجل .

المؤيدون : ألبانيا ، الجزائر ، أنغولا ، الأرجنتين ، استراليا ، النمسا ،
 جزر البهاما ، البحرين ، بنغلاديش ، بربادوس ، بيلاروس ،
 بلجيكا ، بنن ، بوليفيا ، البرازيل ، بروني دار السلام ،
 بلغاريا ، بوركينا فاسو ، بوروندي ، الكامرون ، كندا ، الرأس
 الأخضر ، جمهورية افريقيا الوسطي ، تشاد ، شيلي ، الصين ،
 كولومبيا ، الكونغو ، كوستاريكا ، كوت ديفوار ، قبرص ،
 تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية كوريا الديمقراطية الشعبية ،
 الدانمرك ، جيبوتي ، الجمهورية الدومينيكية ، اكوادور ، مصر ،
 إستونيا ، اشيوبيا ، فيجي ، فنلندا ، فرنسا ، ألمانيا ،
 غانا ، اليونان ، غرينادا ، غواتيمالا ، غينيا ، غيانا ،
 هايتي ، هنغاريا ، ايسلندا ، اندونيسيا ، ايران (جمهورية -
 الإسلامية) ، العراق ، ايرلندا ، اسرائيل ، ايطاليا ، جامايكا ،
 اليابان ، الأردن ، كينيا ، الكويت ، لاتفيا ، لبنان ، ليسوتو ،
 ليبيريا ، الجماهيرية العربية الليبية ، لختنشتاين ،
 ليتوانيا ، لكسمبرغ ، مدغشقر ، ماليزيا ، ملديف ، مالي ،
 مالطة ، موريتانيا ، المكسيك ، منغوليا ، المغرب ، موزامبيق ،
 ميانمار ، ناميبيا ، نيبال ، هولندا ، نيوزيلندا ،
 نيكاراغوا ، النيجر ، نيجيريا ، النرويج ، عمان ، باكستان ،
 بنما ، بابوا غينيا الجديدة ، باراغواي ، بيرو ، الفلبين ،
 بولندا ، البرتغال ، قطر ، جمهورية كوريا ، رومانيا ، المملكة
 العربية السعودية ، السنغال ، سنغافورة ، اسبانيا ، سري
 لانكا ، السودان ، سورينام ، سوازيلند ، السويد ، الجمهورية

العربية السورية ، تايلند ، توغو ، تونس ، تركيا ، أوغندا ،
أوكرانيا ، اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الإمارات
العربية المتحدة ، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا
الشمالية ، جمهورية تنزانيا المتحدة ، الولايات المتحدة
الأمريكية ، أوروغواي ، فنزويلا ، فييت نام ، اليمن ،
يوغوسلافيا ، زيمبابوي .

المعارضون : لا أحد .

الممتنعون : أفغانستان ، بوتان ، كوبا ، الهند ، جمهورية لاو الديمقراطية
الشعبية .

اعتمد مشروع القرار A/C.1/46/L.32 بأغلبية ١٣٠ صوتا مقابل لا شيء ، مع

امتناع ٥ أعضاء عن التصويت* .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطي الكلمة الآن للممثلين

الراغبين في تعليق تصويتهم .

السيد ريغيرو ديل روساريو (كوبا) (ترجمة شفوية عن الاسبانية) : يود

وقد كوبا أن يعلل تصويته على بعض مشاريع القرارات التي عرضت على اللجنة للبت فيها
وتضمنت إشارة إلى نزع السلاح الإقليمي . كما نود في هذا الصدد أن نعرب عن تقديرنا
للعمل الذي أنجزه مقدمو مشروع القرار A/C.1/46/L.17 وبوجه خاص وفد بلجيكا الذي
سعى إلى أن يدمج في مشروع القرار شتى الملاحظات المتعلقة بمسألة نزع السلاح الإقليمي
الهامة ، بما في ذلك تدابير بناء الثقة ، وهي ملاحظات كانت وفود معينة من بينها
الوفد الكوبي - قد أبدتها في العام الماضي وفي الدورة الحالية . إن وفدنا يقدر
إدماج عناصر جديدة في نص هذا العام مثل ضرورة أن يكون الهدف من تدابير نزع السلاح
الإقليمي هو إيجاد توازن عسكري عند أدنى مستوى ممكن دون المساس بأمن كل دولة ،

* بعد ذلك أبلغ وفدا رواندا وزائير الأمانة العامة بأنهما كانا

يلويان التصويت مؤيدين .

وضرورة إزالة إمكانية شن هجمات مفاجئة أو عمل هجومي واسع النطاق . إن تدابير نزع السلاح الإقليمي الهامة التي اتخذت بناء على مبادرة دول المنطقة وبمشاركة جميع الدول المعنية ومع مراعاة الخصائص المحددة لكل منطقة ، وفقا لمبادئ الميثاق وامتثالا للقانون الدولي ، عنصر ايجابي تسنى إدراجه في منطوق مشروع القرار . وذلك هو ما دعا وفدي إلى الانضمام إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار هذا . غير أن كوبا تعتقد أنه يمكن في المستقبل إدخال تحسينات إضافية على المشروع المذكور . إذ ينبغي بوجه خاص أن تدرج فقرة تسلط الضوء على ضرورة أن تقوم الدول التي لا تنتمي إلى المنطقة المعنية ولكنها تملك منشآت أو قواعد عسكرية فيها بالمشاركة في المفاوضات من أجل تضمين هذه المنشآت في العملية الإقليمية ذات الصلة . ومما لا ريب فيه أن إظهار الدول التي لا تنتمي إلى المنطقة المعنية للاهتمام الواجب للتدابير الإقليمية أمر يتسم بأهمية فائقة .

كما نعتقد أنه ينبغي في إطار تدابير نزع السلاح الإقليمي إيلاء عناية خاصة للأسلحة الهجومية التي تنطوي على آثار مزعزعة للإستقرار . ونرى أن اعتماد تدابير لبناء الثقة يمكن أن يساعد على تقليل أو إزالة بؤر التوتر والصراع التي ما زالت قائمة وأن يسهل اعتماد الاتفاقات المناسبة .

وفيما يتعلق بمشروع القرار A/C.1/46/L.32 ، فقد اضطر وفدنا إلى الامتناع عن التصويت عليه لأن هذا المشروع لا يتضمن بعض العناصر الهامة التي أشرنا إليها توا .

السيد شاه (الهند) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد اتخذت الهند بوجه عام موقفا مؤيدا للمقترحات التي طرحت في اللجنة وفي الأمم المتحدة بشأن تدابير بناء الثقة ومقترحات نزع السلاح الإقليمي المقبولة والعملية والصادرة طوعا عن جميع الدول المعنية في المنطقة بعد إجراء المشاورات الواجبة . ويتضح هذا الموقف من انضمام الهند إلى توافق الآراء الذي تم التوصل إليه بشأن مشروع القرارين A/C.1/46/L.17 و A/C.1/46/L.22 . غير أن مشروع القرار A/C.1/46/L.32 لا يندرج للأسف في هذه الفئة . فهو يضم أفكارا ونهجا غير ذات صلة يسمى إلى إقحامها

على موضوع نزع السلاح الاقليمي . وقد أتيح لوفدي بالفعل في مناسبة سابقة ، لدى النظر في مشروع القرار A/C.1/46/L.30 المتعلق بإنشاء منطقة خالية من الاسلحة النووية في جنوب آسيا ، أن يشرح موقفه من مبدأ عدم الانتشار وأن يوضح أن المناطق الاقليمية أو دون الاقليمية الخالية من الاسلحة النووية لا تسهم في حل قضية الانتشار النووي العالمية . وكل ما يفعله مشروع القرار A/C.1/46/L.32 هو الزج بمفاهيم خاطئة عن الانتشار الاقليمي والانتشار دون الاقليمي ، وهي مفاهيم تشوه في رأي وفدي فكرة نزع السلاح الاقليمي . ولذا وجد وفدي لزاما عليه أن يمتنع عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/46/L.32 .

السيد فوجيتا (البرازيل) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : يود وفدي

أن يعلل موقفه من مشروع القرار A/C.1/46/L.32 ، الذي اعتمد توا . لقد صوتت البرازيل مؤيدة لمشروع القرار هذا مثلما صوتت مؤيدة لمشاريع القرارات الاخرى المتعلقة بنزع السلاح الاقليمي اعتقادا منها بأن المبادرات الاقليمية المنفذة في ظل ظروف مناسبة وبمشاركة جميع البلدان المعنية لها دور هام تؤديه في تعزيز السلم والامن الدوليين . ونود في هذا الصدد أن نوضح أن جهود نزع السلاح المبذولة على الصعيد الاقليمي ينبغي أن تترادف مع جهود نزع السلاح المبذولة على الصعيد العالمي ، وخاصة عندما يكون الامر متعلقا بمسألة نزع السلاح النووي ذات الاولوية . وعلاوة على ذلك ، ينبغي أن تراعى التدابير المتعلقة بالامن الاقليمي الخصائص والحاجات المحددة للمناطق ذات الصلة . ومع أن المبادرات المنفذة في منطقة من المناطق قد تشكل امثلة نافعة وجوائز مفيدة للجهود الاقليمية الاخرى ، فقد لا يتسنى نقل هذه المبادرات بصورة آلية من منطقة إلى أخرى . ومن المهم بذل جهود خاصة بشأن المناطق التي توجد فيها تركيزات شديدة من الاسلحة . ونحن نلاحظ أنه كان يمكن إدخال تحسينات اضافية على بعض العناصر الواردة في مشروع القرار A/C.1/46/L.32 الذي اعتمدته اللجنة توا ، ويؤسفنا أنه لم يتسن إدماج بعض الاقتراحات التي طرحتها الوفود المهمة بغية تحسين نص مشروع القرار المذكور . ونأمل أن يُولى في المستقبل إهتمام أكبر لتلك المقترحات حتى يمكن اعتماد مشروع قرار يحظى بتأييد أوسع نطاقا .

السيد شا زوكان (الصين) (ترجمة شفوية عن الصينية) : أود أن أعلل

تصويت وفدي على مشروع القرار A/C.1/46/L.17 . إن الصين تعلق أهمية كبرى على قضية نزع السلاح الإقليمي ، وترى أن تدابير نزع السلاح الإقليمي الصحيحة التي تتخذها البلدان المعنية في ضوء الخصائص المحددة لكل منطقة تساعد على إحلال السلم والأمن والاستقرار على الصعيد الإقليمي وتخلّف أيضا أثرا إيجابيا على السلم والأمن الدوليين في مجملهما .

وترى الصين أيضا أن تدابير بناء الثقة الصحيحة ، بما في ذلك تبادل المعلومات العسكرية مع المراعاة الواجبة للظروف الخاصة لبلدان المناطق المعنية ، لها أهمية ايجابية . ومثل هذه التدابير ينبغي أن تقوم على أساس اختياري وعلى أساس المشاورات بين البلدان المعنية ، ومع أخذ بيئتها الامنية وظروفها السياسية والعسكرية في الاعتبار .

وفي ضوء هذه الاعتبارات انضم وفد الصين الى توافق الآراء حول مشروع القرار

. A/C.1/46/L.17

السيد ترونغ (فييت نام) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : طلب وفد

فييت نام الكلمة لكي يعلل موقف فييت نام من مشروع القرار A/C.1/46/L.32 المعنون "نزع السلاح الاقليمي" الذي اعتمده اللجنة لتوها . وقد قررت حكومة فييت نام هذا العام أن تصوت لصالح مشروع القرار .

وينبع تأييد فييت نام لهذا النص من اقتناعها بأن التطورات الجديدة في العلاقات الدولية والانجازات الجديدة في مجال نزع السلاح ، لم تهيأ فحسب ظروفًا جديدة مؤاتية لاجراز نجاح أكبر ، ولكنها تقتضي أيضا بذل جهود أعظم في ميدان نزع السلاح لتعزيز الامن الدولي وتوفير موارد اضافية لصالح الجهود الانمائية لجميع الأمم .

وترى فييت نام أن تدابير نزع السلاح التي تتخذ على المستوى الاقليمي ، إذا اتبعت بهدف تحقيق نزع السلاح العام الكامل ، يمكن أن تكمل التدابير التي تتخذ على المستوى العالمي .

وكان الدافع لتمويت فييت نام لصالح مشروع القرار هذا يتمثل أيضا في التغييرات الايجابية التي تحدث في جنوب شرقي آسيا ، وهي تعرب عن استعدادها مع البلدان الاخرى في جنوب شرقي آسيا ، لمنع سباق التسلح وبناء الثقة والاستقرار والتعاون في المنطقة .

وتعتقد فييت نام ، كما بينت في مناسبات أخرى ، أن الجهود التي تستهدف نزع السلاح الاقليمي ينبغي أن تستند لكي تحقق النجاح الى المبادئ التالية :

ينبغي القيام بنزع السلاح الاقليمي بموجب مبادئ المفاوضات الخاصة بنزع السلاح التي اعتمدت في الدورة الاستثنائية العاشرة للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح ، والتي تنص ، ضمن ما تنص عليه ، على أن التدابير الفعالة لنزع السلاح ومنع الحرب النووية لها الاولوية القصوى ، وتتحمل الدول الحائزة للأسلحة النووية ، الى جانب الدول ذات الاهمية العسكرية الأخرى ، المسؤولية الأساسية عن نزع السلاح النووي وعن وقف سباق التسلح وعكس اتجاهه .

وينبغي أن تتأخذ الجهود الرامية لتعزيز نزع السلاح الاقليمي الخصائص المميزة لكل منطقة في الحسبان ، وأن تحظى بموافقة البلدان المعنية في كل منطقة ، وأن تتفق مع مبدأ الامن غير المنقوص عند أدنى مستوى من التسلح .

ولا يمكن تحقيق نزع السلاح إلا في مناخ الثقة في مختلف جوانبها : السياسية والاقتصادية والعسكرية والثقافية والانسانية . وينبغي أن تحجم البلدان من خارج الاقليم عن أي سياسة أو أي إجراء يضر بمناخ الثقة في المنطقة . بل أن عليها أن تسهم إسهاما فعالا ، في حدود قدرتها ، في تعزيز مناخ الثقة في المنطقة .

السيد لي (جمهورية كوريا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : طلب وفدي

الكلمة لتعليل تصويته على مشروع القرارين A/C.1/46/L.17 و A/C.1/46/L.22 ، اللذين اعتمدا لتوهما بتوافق الآراء ، وعلى مشروع القرار A/C.1/46/L.32 الذي صوتنا لصالحه .

وقد أيد وفدي هذه المشاريع اقتناعا منه بأن النهج العالمية والاقليمية حيال نزع السلاح تكمل بعضها بعضا بما يؤدي الى توطيد دعائم السلم والامن الاقليميين والدوليين .

ويعبر دعمنا لكل هذه المشاريع أيضا عن موقفنا المستمر وهو أن تدابير بناء الثقة أو تدابير بناء الثقة والامن تشكل أهم العناصر في أسلوب تناولنا لنزع السلاح الاقليمي ، وخاصة في المناطق التي تستمر فيها المنازعات والتوترات الطويلة الامد . وفي هذا الصدد ، تمثل الظروف والخصائص المميزة للمنطقة أبعادا هامة لا بد أن تؤخذ في الاعتبار .

وكما ذكر وفدي أثناء المناقشة العامة للجنة أن التأكيد على تدابير بناء الثقة الاقليمية ، السياسية والعسكرية على السواء ، يجيء في أوانه المناسب وله ما يبرره في منطقة آسيا والمحيط الهادئ . ونلاحظ أن بناء الثقة قد أسهم ، في حالة أوروبا ، في السلم الاقليمي من خلال عملية تدريجية .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : نمضي الآن بالبت في مشروع

القرار A/C.1/46/L.9 .

وأعطي الكلمة للوفود التي تود أن تدلي ببيانات بخلاف تعليل مواقفها بشأن

مشروع القرار .

السيد توث (هنغاريا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد اختتمنا

مؤخرا المؤتمر الاستعراضي الثالث للدول الاطراف في اتفاقية الاسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والسمية (التكسينية) . ويتطلب التحليل المستفيض على الدوام وجود مسافة زمنية بيننا وبين الحدث . ومع ذلك ، فليس لنا أن نخشى من أن نعلن الآن ، في الوقت الذي تستعد فيه اللجنة الاولى للبت في مشروع القرار A/C.1/46/L.9 ، المكرس للمؤتمر الاستعراضي الثالث ، أن المؤتمر قد حقق نجاحا لا يمكن انكاره .

واعتقد أن معظم الممثلين يشاركونني الرأي القائل بأن نزع السلاح المتعدد الاطراف في مسيس الحاجة الى مثل هذه الانجازات الايجابية . وبالإضافة الى النتائج الملموسة للمؤتمر الاستعراضي الثالث للأطراف في اتفاقية الاسلحة البيولوجية (البكتريولوجية) ، فقد دفعتنا الروح التعاونية والنهج المنفتح الذي تبنته الوفود الى الايمان بأفاق نظام نزع السلاح البيولوجي (البكتريولوجي) في المستقبل .

وبعد ثلاثة أسابيع من العمل المكثف ، أنجز المؤتمر أهدافه المتمثلة في إجراء استعراض شامل لسريان اتفاقية الاسلحة البيولوجية (البكتريولوجية) . وقد تعززت الاتفاقية ، التي تتميز بطابع فريد في الإطار المتعدد الاطراف ، لأنها تزيل فئة كاملة من أسلحة التدمير الشامل ، بوصفها صكا دوليا فعلا فيما يتعلق بالاسلحة البيولوجية (البكتريولوجية) ولأنها أيضا تسهم إسهاما سليما في تعزيز السلم والأمن الدوليين .

وقام المؤتمر الاستعراضي بإجراء تحليل لثالث مرة للخبرة المكتسبة في مجال تنفيذ نظام الإبلاغ بالبيانات ، كما وافق على عدد من العناصر الجديدة ، من المأمول أن تؤدي الى نظام أكثر فعالية للإبلاغ عن البيانات . ومع ذلك ، حتى أكثر مجموعات تدابير بناء الثقة دقة لا يمكن أن تخدم الاهداف المتوخاة إلا إذا ارتفعت الدول الأطراف الى مستوى التزاماتها من حيث المشاركة الفعالة .

ونحن نرحب بالقرار الذي اتخذته المؤتمر الاستعراضي الثالث بإنشاء فريق مخصص من الخبراء الحكوميين لبحث المسائل المتعلقة بالتحقق .

وقد تكون هذه الخطوة حدثا هاما في تاريخ اتفاقية الاسلحة البيولوجية (البكتريولوجية) . وتعد المشاركة الفعالة والبناءة من جانب الدول الأطراف في عمل الفريق شرطا هاما ضروريا للوفاء المبكر بالولاية التي أناطها المؤتمر الاستعراضي الثالث بالفريق .

وقد يكون من المفيد أن تتمكن الدول الأطراف من أن توفر مشاريع الاوراق التي تتضمن موقفها قبل الاجتماع . وحتى مشاريع الاوراق الاولية من شأنها أن تشكل مؤشرات مفيدة بشأن مختلف الخيارات المحتمل طرحها عن فريق الخبراء الحكوميين .

ويجب يقينا على فريق الخبراء أن يراعي في عمله الطبيعة المحددة للأنشطة المظطلع بها في ميداني علم الأحياء والتكنولوجيا الحيوية والسرعة المذهلة التي يتقدم بها هذان العلمان . وأنا على اقتناع بأن روح التعاون والمرونة والفكر المنفتح التي تظلل فريق الخبراء الآن ستدوم خلال الأشهر المقبلة وستمكنه من أداء عمله هادف . وأملنا أن تتبدى هذه الروح في اعتماد مشروع القرار A/C.1/46/L.9 بتوافق الآراء .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في تعليل مواقفهم قبل البت في مشروع القرار .
نشرع الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/46/L.9 . وأعطي الكلمة لأمين اللجنة .

السيد خيرادي (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : اشترك في تقديم مشروع القرار ٢٧ وفدا وتولى ممثل الأرجنتين عرضه في الجلسة السابعة والعشرين التي عقدتها اللجنة الأولى في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩١ . وفيما يلي مقدموه : اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، الأرجنتين ، اسبانيا ، استراليا ، ألمانيا ، أوروغواي ، بلغاريا ، بولندا ، بوليفيا ، تركيا ، تشيكوسلوفاكيا ، جمهورية كوريا ، رومانيا ، السويد ، الصين ، فرنسا ، فنلندا ، كندا ، المملكة المتحدة ، النرويج ، النمسا ، نيوزيلندا ، الهند ، هنغاريا ، هولندا ، الولايات المتحدة ، اليونان . وأود أيضا أن أسترعي انتباه اللجنة إلى مذكرة مقدمة من الامانة العامة تتعلق بالمسؤوليات التي يسندها مشروع القرار إلى الأمين العام ، بصيغتها الواردة في الوثيقة A/C.1/46/16 .

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية) : لقد أعرب مقدمو مشروع القرار هذا عن الرغبة في أن تعتمده اللجنة دون تصويت . فهل لي أن أعتبر أن اللجنة تسود التصرف وفقا لتلك الرغبة ؟

اعتمد مشروع القرار A/C.1/46/L.9 .

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٥